

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة د. مولاي الطاهر – سعيدة -
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في الحقوق

بعنوان

أزمة الصدراء المغربية في إطار القانون الدولي

تحت إشراف الأستاذ:

طيطوس فتحي

من إعداد الطالبة:

❖ بويري اخناثة



مقدمة

ثمانية وثلاثون عاما هي عمر أزمة الصحراء الغربية التي طالمت بين جبهة تحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب والبوليساريو Polisario ونظام الملكي المغربي التوسعي، وقد مرت القضية بفترة ركود طويلة أعقبت وقف إطلاق النار.

إن قضية الصحراء الغربية تعتبر من أهم القضايا الاستعمارية وآخرها القارة الإفريقية المطروحة في أوراق الأمم المتحدة منذ سنة 1963 عندما كانت الصحراء الغربية خاضعة للسيطرة الاسبانية وضلت القضية ضمن القرارات واللوائح الأمية والإفريقية ونصب في مجملها إلى حل المشكل وإنها الاستعمار.

وهذا راجع إلى أهمية القضية والدور الذي تلعبه في العالم وخاصة في منطقة المغرب العربي، إن مشروع دول المغرب الموحد الذي ظل حلم يراود دول المنطقة والمقيد بإيجاد حل للأزمة.

وبناء على القرارين 1514 لسنة 1960 وقرار 2625 لسنة 1970 كما سنرى أن الإقليم الصحراوي يعد إقليما ضمن تصفية الاستعمار ومن ثم يكون للشعب الصحراوي الحق في تقرير مصيره أما التدخل الأجنبي المغربي الذي أتى على إثر اتفاقية مدريد كما سنرى يعتبر عملا غير شرعي ولا يؤثر في الطبيعة القانونية للإقليم والتي ستظل قائمة باعتبارها تشكل قضية تصفية الاستعمار.

ولعل السبب في دراستي لهذا الموضوع واختياري له يعود في الأساس إلى نبذ الصراع والابتعاد عن كل ما يؤدي إلى الخلاف والفرقة، إضافة إلى إيماني بالقضية

وعدالتها وما يعانیه أبناء الشعب الصحراوي من ويلات ومعانات وتشريد لا لشيء إلا لأنه طالب بحقه تقررہ وتعتزف به كل المواثيق الدولية راح ضحية أطماع ومصالح توسعية لا للمغرب ولا لغيره ممن يشككون فيها أي حق.

فالسؤال المطروح هنا:

هل يفسر عدم إيجاد للأزمة دليل على عدم نجاعة نصوص القانون الدولي

السارية؟

أم عدم نفاذ فعاليتها من قبل المجتمع الدولي مع هذا المشكل وما ذا حققت

مجهودات التسوية الأممية في هذا الجانب؟

وما هي الحلول المقترحة لأنهاء الأزمة؟

هذا ما سنحاول الإجابة عليه في بحثي هذا الذي قسمته إلى فصل تمهيدي

تناولت فيه البعد التاريخي والسياسي للأزمة وقسمته إلى مبحثين الأول بعنوان البعد

التاريخي للأزمة الصحراوية والثاني بعنوان البعد السياسي وقمت بتقسيم المباحث إلى

مطلبين، المطلب الأول من المبحث الأول المعطيات الجغرافية والاقتصادية وقد قسم هو

الآخر إلى فروع، الفرع الأول القيمة الاستراتيجية الجغرافية، والفرع الثاني الأهمية

الاقتصادية، المطلب الثاني التطورات التاريخية للمنطقة، أما المبحث الثاني فتناولت فيه

البعد السياسي، قسم هو الآخر إلى مطلبين، الأول بعنوان الانسحاب الإسباني من

المنطقة، والمطلب الثاني سياسة الدول العظمى قسمته هو الآخر إلى فرعين، أما الفصل

الأول درست فيه الوضعية القانونية للقضية الصحراوية قسم هو الآخر كذلك إلى

مبحثين الأول بعنوان الأزمة الصحراوية أمام المنظمات الدولية تناولت في مطلبه الأول

الذي قسم إلى ثلاث فروع، الأزمة

الصحراوية أمام منظمة الأمم المتحدة، والمطلب الثاني الأزمة أمام المنظمات الإقليمية
قسم هو الآخر كذلك إلى فرعين، وفي المبحث الثاني درست اتفاقية مدريد الثلاثية
وموقف جبهة البوليساريو، وكان مطلبه الأول اتفاقية مدريد الثلاثية قسم إلى فرعين أما
المطلب الثاني فدرست فيه، موقف البوليساريو من الاتفاقية الذي
قسم هو الآخر إلى فرعين وفي ما يخص الفصل الثاني فدرست فيه مخططات التسوية
الأممية من خلال مبحثين الأول إقرارها، وقد قسم هو كذلك إلى مطلبين الأول مجهودات
التسوية في عهد الأمين العام كويلار، والثاني مجهودات التسوية في عهد كوفي عنان أما
المبحث الثاني فتناولت من خلاله الوضع الراهن وتطورات الأزمة حتى عام 2010 لنختم
الموضوع بخاتمة وهي خلاصة وحصيلة لكل ما تم التطرق من خلاله.

الفصل التمهيدي: الأزمة الصحراوية بين البعدين السياسي والتاريخي.

تمثل الصحراء الغربية عالما غريبا بالنسبة للغير العارف بها، لذلك ظلت على الدوام قنطرة تواصل حضاري، مع جيرانها لما تتمتع به من إمكانيات للتبادل التجاري والثقافي، وكانت مصدر للمفاجآت السياسية التي تمس دول الجوار، كما كانت ملاذا للخائفين الذين وجدوا فيها مأمنا من مطاردة الأعداء، ولذلك ظلت الصحراء الغربية لقرون عديدة معبر لهجرات بشرية متعددة⁽¹⁾.

¹: د. محمد سالم الصوفي: أزمة الصحراء الغربية ، تطورها السياسي والاجتماعي والتاريخي مقارنة، المركز الموريتاني الدولي للدراسات والإعلام، موريتانيا سنة 2008، ص 1009.

المبحث الأول: البعد التاريخي للأزمة الصحراوية.

المطلب الأول: المعطيات الجغرافية والاقتصادية.

هنا سيتم دراسة الأهمية الإستراتيجية الجغرافية والاقتصادية للمنطقة، حتى تبين الدوافع والأطماع الاستعمارية التي جعلت من الإقليم نقطة صراع.

الفرع الأول: القيمة الإستراتيجية الجغرافية.

1- الموقع الجغرافي:

تقع الصحراء الغربية شمال غرب القارة الإفريقية ضمن منطقة المغرب العربي، يحدها شمالا المغرب الأقصى وشرقا الجزائر وجنوبا موريتانيا، وغربا المحيط الأطلسي وتمتد من الطرفيا شمالا إلى لكويرة، ورأس كاسادو، في أقصى الجنوب المحايد للأراضي الموريتانية، ويطل الإقليم على المحيط الأطلسي بساحل يمتد لمسافة 1500 كلم في مواجهة جزر الكناري الإسباني.

وتتألف الصحراء الغربية من إقليم الساقية الحمراء، وواد الذهب وتبلغ مساحة الإقليم الصحراء حسب المسح الإسباني 284 كلم² حيث يبلغ عرضها 460 كلم²، يبلغ طولها الممتد من الطرفيا شمال إلى رأس كاسادو جنوبا 1200 كلم².

أما التسميات، فإن إطلاق اسم الساقية الحمراء على الإقليم الشمالي يرجعه الباحثون إلى نهر كان في المنطقة يمتد على طول 450 كلم، وتتلون مياه بترية حمراء التي تحملها من المرتفعات، كما إن اسم واد الذهب الإقليم الجنوبي⁽²⁾ أطلقه البرتغال عندما احتلوا المنطقة في منتصف القرن 15 بسبب ما كان مزعوما من وجود معدن الذهب في تربته، وهو زعم لم يثبت إلى حد الآن.

⁽²⁾: د. محمد سالم الصوفي - المرجع السابق، ص 10، 13.

الفرع الثاني: الأهمية الاقتصادية.

برزت الأهمية الإستراتيجية الاقتصادية للصحراء الغربية، خلال العقود الأخيرة من القرن العشرين عندما تم اكتشاف مواد أولية ذات أهمية اقتصادية كبيرة، مما أدى إلى تثبيت الاستعمار الإسباني بها، كما بدأت دول الجوار تركز في إطار مطالباتها على السيطرة تلك الموارد الاقتصادية. وإذا كانت الصحراء الغربية تبدو لناظر على الخريطة، صحراء لا متناهية جرداء وسهول متشابهة قاحلة، لكن الاقتراب منها أكثر يجعلنا نكتشف صنوفا من الموارد والأنشطة الاقتصادية المهمة التي ترسم الخريطة الاقتصادية للمنطقة، وتتمثل أهم الموارد الاقتصادية للصحراء الغربية في ما يلي: الفوسفات والأملاح واقتلاع الرمال والثروة السمكية⁽³⁾.

³ السيد حمدي يحضيه: الصحراء الغربية آخر مستعمرة لإفريقيا (أسباب السيناريوهات) الجزائر الطبعة 2001،

المطلب الثاني: التطورات التاريخية للمنطقة.

سوف نتناول في هذا المطلب التطورات التاريخية في المنطقة من مرحلة⁽⁴⁾ ما قبل الاستعمار الإسباني إلى غاية هيمنة على المنطقة، وإشكال المقاومة التي واجهته.

الفرع الأول: مرحلة ما قبل الاستعمار.

من المتفق عليه تاريخيا، أن سكان الصحراء الغربية ينحدرون من الجزيرة العربية، وتقول بعض المخطوطات إن القبائل التي تواجدت في الساقية الحمراء، قد نزحت من الجزيرة قبل مجيء الإسلام، و حجة هذه المخطوطات أن الفاتحين أمثال حسان بن نعمان، وعقبة بن نافع، لم يصلوا إلى الساقية الحمراء وواد الذهب، وإنما اكتفوا بإرسال مبعوثين إلى القبائل العربية لتعتنق الإسلام بدون مقاومة، وقد لجى سكان المنطقة النداء، وقد كان سكان الإقليم مجموعة من القبائل يعيشون على شكل بدو ورحل، لم يكن هناك نظام حكم معين بحيث كانت الثروات تقسم بين كل القبائل، كذلك المنابع المائية كذلك كانت هذه القبائل ترحل من منطقة إلى أخرى في الإقليم، وهذا نظرا لطبيعة البدوية التي كان يعيشها قبائل الإقليم.

التنظيم السياسي:

عرف سكان الإقليم فما بعد نظام اجتماعيا قريبا على شكل نظام القبائل العربية المعروفة، لكن ما يميز هذا النظام هو أن رؤساء أو مشايخ القبائل يتجمعون في جمعية عامة ذات سيادة، وتمارس سلطة تشريعية وتنفيذية وقضائية في آن واحد، وتعرف هذه الجمعية بـ أيت الأربعين، كذلك لها تسمية أيد الأربعين بمعنى حكم الأربعين، وهو

⁽⁴⁾: ليلة خليل بديع: أضواء وملاحق الساقية الحمراء وواد الذهب (الصحراء الغربية)، دار المسيرة، بيروت - لبنان

عبارة عن مجلس الأعيان القبائل تتم العضوية فيه على أساس الترشيح القبلي و رئاسة متداولة بين الأعضاء، وتصدر قراراته بالإجماع طبقا للعرف والتقاليد وعلى قاعدة الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: مرحلة الهيمنة الاستعمارية.

لقد تكالبت الدول الاستعمارية التقليدية الكبرى على القارة الإفريقية، بصورة أعنف من ذي قبل، في أواخر القرن التاسع عشر وانتهى الأمر بانقسام القارة في مؤتمر برلين 1884 / 1885 ، وفي ما يتعلق باحتلال الصحراء الغربية من قبل الإسبان، فيمكن التمييز بين ثلاث مراحل⁽⁵⁾:

- **المرحلة الأولى:** تبدأ المرحلة من أواخر القرن الخامس عشر الميلادي، لما أخذ البرتغاليون ينظرون إلى منطقة الساقية الحمراء ووادي الذهب كموقع استراتيجي هام لتسويق الذهب والعبيد، ومن أجل التصدي لانتشار الإسلام في المنطقة وما حولها.

- **المرحلة الثانية:** تمتد هذه المرحلة من سنة 1931 إلى الستينيات عندما تم اكتشاف المعادن في المنطقة، وخاصة الفوسفات فسياسة إسبانية تختلف عن سياسة جارتها فرنسا، في استعمار إفريقيا، فإسبانيا الاستعمارية لم تكن ترغب في غير الإحتلال، ولكن لم تكن لديها القوة والوسائل الكافية لذلك لم تتمركز في المنطقة إلا بمساعدة فرنسا.

⁽⁵⁾: عمر سدوق: قضية الصحراء الغربية في إطار القانون الدولي والعلاقات الدولية، دراسة قانونية وسياسية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص 39، 40.

- المرحلة الثالثة: تنحصر هذه المرحلة في الفترة ما بين الستينات إلى نهاية عام 1975، فعرفت المرحلة عدت تطورات، والواضح إسبانيا لم تضع يدها كلياً على الإقليم، إلا بعد فترة 1934، هذا بالرغم من أن جارتها كانت منذ فترة طويلة تحت الاحتلال الأجنبي، مما يوضح مدى المقاومة الشعبية التي كانت سائدة في المنطقة، ومن هنا فإننا سوف نتطرق على المقاومة الشعبية ثم السياسية الإسبانية في المنطقة خلال فترة الاستعمار.

1- المقاومة الشعبية: بدأ الشعب الصحراوي بكفاح ضد المد الاستعماري الإسباني، حيث سجل⁽⁶⁾ في إقليم الصحراء نظالات تاريخية، لا تقل أهميته عن المقاومة الشعبية في كل من المغرب والجزائر، حيث نظم العلامة الشيخ ماء العينين ولد الشيخ محمد فاضل مقاومة عنيفة ضد الفرنسيين، من مدينة سمارة ووجه النداءات لمواجهتهم وأيدا الحرب عليهم، وقد شهدت سنوات 1884 / 1934 حقيية مقاومة صحراوية عنيفة خاضها أبطال من بينهم علي ولد مبارك، إسماعيل ولد البارديك، أحمد ولد حماديك، إبراهيم السالم ولد ميشانك، وغيرهم كل هذه المقاومات الشعبية أدت إلى تفجير النضال الثوري ضد الاستعمار، فبدات الإنتفاضات الشعبية ثم المنظمات السياسية إلا انتهت باندلاع ثورة التحرير في 20 ماي 1973 بقيادة البوليزاريو، ومن أهم هذه المنظمات الاتحاد الوطني الصحراوي، جبهة التحرير والوحدة، حركة الرجال الزرقك، جبهة البوليزاريو.

⁽⁶⁾: مصطفى الكاتب، محمد بادي: نزاع الصحراء الغربية بين الحق والقوة وقوة الحق - دار المختار للطباعة والتحضير دمشق - سوريا - سنة 1997، ص 243.

المبحث الثاني: البعد السياسي لأزمة الصحراء الغربية.

في بداية الستينات، كانت القضية الصحراوية، قضية تصفية استعمار وحق تقرير المصير، لهذا الشعب الخاضع لسيطرة الإسبانية، ولم تكن هناك صعوبات تذكر إلا بعد التدخل المغربي في المنطقة، وعقد اتفاقية مع إسبانيا وموريتانيا بشأن هذه المنطقة، والتي بموجبها تخلت إسبانيا على الصحراء للإدارة المشتركة المغربية الموريتانية، الشيء الذي أحر تصفية الإستعمار من هذه المنطقة، فاتحا بذلك مجال الصراع وتصاعده.

المطلب الأول: الانسحاب الإسباني من المنطقة.

كان من المفروض أن يؤدي انسحاب إسبانيا، استقلال الشعب الصحراوي وحل المشكلة نهائيا، غير أن الأحداث جرت على عكس ذلك وهذا نتيجة المخططات المرسومة للقضية، والذي يستهدف من ورائه الاحتفاض بالمنطقة، تحت أي شكل كان ولو على حساب المبدأ (تقرير المصير) طالما أنه يحقق لإسبانيا وللمغرب أهدافها، وهو ما حصل فعلا أثر اتفاقية مدريد⁽⁷⁾.

الفرع الأول: الأسباب.

لم يكن الانسحاب الإسباني، وليد ظروف ذاتية، بمعنى تفهمه للقضية وانسحابه للإلتزامات تجاه منظمة الأمم المتحدة، ونزولا عند رغبات الشعوب المناظلة من أجل تصفية الاستعمار، وفي مقدمتهم الشعب الصحراوي، وإنما فرضه عدة اعتبارات سياسية، يمكن حصرها فيما يلي:

⁽⁷⁾: مصطفى الكاتب: المرجع السابق، ص 244.

1- إيقاف المد الاستعماري في إفريقيا، وخاصة بعد استقلال الإقليم الإفريقي الخاضعة للاستعمار البرتغالي، وسقوط النظام الفاشي، في البرتغال مما جعل النظام الدكتاتوري في إسبانيا يشعر بعزلة رهيبة.

2- تكوين جبهة مشتركة بما أن تحرير الصحراء الغربية يهم على الأقل من الناحية الجغرافية موريتانيا والمغرب والجزائر، فقد أثرت هذه الدول العمل الجماعي على الاستفراد بالموقف، وفضلت أسلوب التشاور والتنسيق بينها، وقد نجحت هذه السياسة في مرحلتها الأولى، وفضت على عقد قمتين جمعاً الرئيس هواري بومدين والمختار ولد داد، والملك الحسن الثاني، وصدر عن كل منهم بيانين مشتركين.

3- أما على المستوى القانوني الدولي، فإنه أصبح العسير التمسك بالتفسير التعسفي للمادة 7/2 والتي التجأت إليها الدول الاستعمارية باعتباريات الأقاليم المستعمرة تشكل قضية داخلية، وبالتالي فهي تدخل ضمن اختصاصها المطلق، حيث أنه يجب الرجوع إلى القرار 2625 الصادر في 24 نوفمبر 1970 والمتضمن المبادئ الدولية الخاصة بالعلاقات الودية، والتعاون ما بين الدول حيث ينص القرار على "للمناطق المستعمرة أو أية مناطق أخرى، لا تتمتع بالحكم الذاتي ضمن ميثاق الأمم المتحدة، وضع مختلف ومميز عن أرضي الدولة التي

تديرها، ومن هنا فإنه لا يعد أمام إسبانيا أي خيار سوى الاعتراف بحق الشعب الصحراوي في تقرير مصيره.

الفرع الثاني: موقف الدول المجاورة.

1- المطالب الإقليمية للمغرب: إن سياسة الإلحاق، والتوسع الإقليمي التي تتبعها النظام المغربي، الحالي يعود تاريخها إلى الزعيم المغربي علال الفاسي، الذي كان منفي في القاهرة، حيث أصدر في 1955 خريطة سماها المغرب الكبير، والتي جعلها أساس للمطالب الإقليمية المغربية، وهذا عندما أكد حزب الاستغلال ما عرف بالكتاب الأبيض.

وفي جويلية 1956 نشر مقال لعلال الفاسي، في جريدة العلم المغربية ذكر فيه، بأن حدود المغرب، يجب أن تمتد لغاية ماوراء نهر السينغال، ورافق المقال بخريطة المغرب الكبير، الذي يشمل جزء من التراب الجزائري (بشار، تيندوف)، وجزء من المالي والسينغال والكيان الموريتاني كله، وجميع إقليم الساقية الحمراء وواد الذهب، بالإضافة إلى استرجاع المناطق التي تحتلها اسبانيا المتمثلة في سبتة ومليلة والطرفيا وإفني.

2- موقف موريتانيا: فإن دخول موريتانيا الصحراء الغربية، لم يكن سهلا ولم تجني من ورائه سوى ويلات الحرب المدمرة، التي خرج الاقتصاد الموريتاني رغم الدعم الذي تلقته من فرنسا، ورغم وجود اتفاقية الدفاع المشترك بين موريتانيا

والمغرب، والتي سمحت لهذا الأخير بنقل قواته إلى موريتانيا للحيلولة دون سقوط النظام، إلا أنه لم يستطع الصمود أمام جبهة البوليزاريو، التي أصبحت تسيطر على الميدان، كل هذه العوامل ساهمت في دفع بعض القادة الموريتانيين، على إنقاذ بلادهم من الورطة التي آلت إليها السياسة الموريتانية، وهكذا جاء الإنقلاب العسكري في 10 - 07 - 1978.

3- موقف الجزائر من الأزمة الصحراوية: من الطبيعي أن تأخذ الجزائر موقف⁽⁸⁾ من الأزمة، يراد بها تصفية الاستعمار وخاصة إذا كانت هذه القضية توجد على حدود بلادها، مما يشكل خطر على أمنها وسيادتها وهو ما أكده الرئيس الراحل هواري بومدين، إذ قال "إذا كنا نناهض الاستعمار فأحرى أولى، إذا كان هذا الاستعمار موجود على حدود بلادنا، فالجزائر إذا تنادي بخروج الاستعمار الإسباني من المناطق المجاورة لها، فإنها تعبر بهذا عن سياستها الواضحة للمناهضة لاستعمار في كل مكان، ثم إن تلك القضية تهمنا من جهة، لأنها موجودة على حدود بلادنا، وتمثل خطر على أمن دولتنا، ومن جهة أخرى فهي تأكيد سياستنا، لأننا ضد الوجود الاستعماري أينما وجد"، ومن هنا يتضح لنا جنبا موقف الجزائر من القضية الصحراوية، أي من خلال نص كلمة الرئيس الجزائري هواري بومدين.

⁽⁸⁾: الخطاب الذي ألقاه الرئيس الجزائري: هواري بومدين في 29 يناير 1975، بمناسبة زيارة الرئيس الكوري بالجزائر، نشرة وزارة الإعلام والثقافة الجزائر.

المطلب الثاني: سياسة الدول العظمى اتجاه الصحراء الغربية.

بعد قيام الحرب الباردة، انقسم العالم إلى معسكرين الرأسمالي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، والاشتراكية بقيادة الاتحاد السوفياتي، فراح كل معسكر بمحاولة جمع أكبر عدد من المناصرين له.

الفرع الأول: الاتحاد السوفياتي.

سوف تقتصر الدراسة على موقف الدول السوفياتية، من قضية الصحراء الغربية باعتبارها موضوع دراسة.

الاتحاد السوفياتي وقضية الصحراء الغربية، خلافا للقضايا التحريرية الأخرى، فإن مسألة الصحراء الغربية ظلت بمعزل عن الاتحاد السوفياتي، وهذا بالرغم من الأهمية التي يوليها لتواجهه داخل القارة الإفريقية، إذ ظل موقفه محصور في إيجاد حل سريع للمشكل الصحراوي، وذلك بتطبيق حق تقرير المصير لهذا الإقليم، طبقا للقرارات الأمم المتحدة، وهذا يظهر من خلال اكتفائه بالتصويت داخل الجمعية العامة على القرارات التي تطالب بحق الشعب الصحراوي في تقرير مصيره، إن الموقف التحفظي للاتحاد السوفياتي في رأينا يخدم المصالح المغربية أكثر مما يخدم قضية تصفية الاستعمار، كما أن هذا الموقف يمكن تبريره بعدة معطيات نذكر منها ما يلي:

1- المصالح الاقتصادية داخل المغرب:

عمل النظام المغربي بكل ذكاء على إبعاد الاتحاد السوفياتي من الصراع الدائر في الصحراء الغربية وعلى الأقل كسب حياده، وهذا بإبرام اتفاقيات تعاون هامة، مثل الاتفاق المغربي السوفياتي المبرم في مارس 1978 والمتعلق بشراء الفوسفات المغربي ولمدة 30 سنة في مقابل تزويد المغرب بسلع متنوعة خاصة البترول والمواد الكيماوية، وفي 27/

04 / 1978 أبرم اتفاق آخر في موسكو يتعلق باستغلال الثروات السمكية في المياه الإقليمية المغربية.

الفرع الثاني: سياسة الولايات المتحدة الأمريكية اتجاه الصحراء الغربية.

قد حاولت الحكومة الأمريكية في بادئ الأمر، أن تتبع سياسة الحياد، وهذا لسببين الأول اعتمادها على الدور الذي تقوم به فرنسا للمحافظة على مصالحها وعلى الدول المغربية بصفة عامة والثاني، هو أن لديها علاقات اقتصادية هامة مع الجزائر والتي تعتبر في نفس الوقت من أقوى البلدان في المنطقة،⁽⁹⁾ مما جعلها تتردد في اتخاذ مواقف صريحة وعلانية من الأزمة تساندها الجزائر بكل قواها، ورغم هذا الحياد المزعوم والدليل الأكثر وضوحا عن موقف الولايات المتحدة الأمريكية، وهو التحيز للمغرب⁽¹⁰⁾ اتجاه الصحراء الغربية، ويتمثل في إرسال الوفد العسكري الأمريكي إلى المغرب لدراسة احتياطات هذه الأخيرة من الإطارات العسكرية والأسلحة، حيث تنتقل إلى الأراضي الصحراوية المحتلة قصد المعاينة، والجرد للإمكانيات والاحتياطات الحربية المغربية في عين المكان، هذا في المجال العسكري، أما في المجال السياسي،⁽¹¹⁾ فرغم الخلافات داخل الإدارة الأمريكية في التعاطي مع ملف الصحراء الغربية، وهو ما يفسر إقدام النواب في الكونجرس على الضغط على بوش الرئيس السابق لإجراء تشييت الحل الثالث، في حين أن أصدقاء المغرب في الإدارة الجمهورية، يرون الوقت الملائم لفرض الحل الأوسط في سياق الحفاظ على توازن علاقات واشنطن مع كل من المغرب والجزائر، ويرى آخرون أن الحل الثالث، إنما هو حل أمريكي بحث.

⁹: أنضهر في الملاحق في الاعترافات الدولية بالصحراء الغربية الملحق رقم 01.

¹⁰: عمر سدوق: المرجع السابق، ص 182.

¹¹: محمد سالم الصوفي: المرجع السابق، ص 210

الفصل الأول: الوضعية القانونية لأزمة الصحراء الغربية.

بعد نزاع الصحراء الغربية، من أكثر المشاكل التي واجهتها المنظمات الإقليمية والدولية، فعل مستوى منظمة الأمم المتحدة، اعتبرت مشكلة الصحراء الغربية مشكلة معقدة، رغم صدور العديد من القرارات مثل مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة بشكل الصحراء الغربية، فقد أمكن التوصل إلى مشروع تسوية، ولذلك لم يتم التوصل إلى تجاوز العقبات التي كانت أطراف النزاع تثيرها، على الرغم من أن الأمم المتحدة سعت إلى إجراء استفتاء من أجل تقرير المصير لشعب الصحراء، أما بالنسبة للجامعة العربية كان تباين الآراء، والتوجهات نحو أسلوب حل هذه المشكلة، بسبب الانقسامات بين أعضاء الجامعة راء من حدة هذه المشكلة، عدم وجود فعالية لتسوية النزاعات بين الدول العربية، أما موقف منظمة الوحدة الإفريقية من أزمة الصحراء الغربية فقد مر بعدة مراحل مختلفة، فمنذ نشأتها 1963م سعت منظمة الوحدة الإفريقية بالدرجة الأولى إلى المساعدة في تصفية الاستعمار من القارة، ويتضح ذلك من خلال قراراتها الخاصة بمشكلة الصحراء الغربية، التي كانت خاضعة للآجال الإسباني وبنهاية عام 1975م حين انتهت إسبانيا وجهودها في الأراضي الصحراوية، لم يعرف النزاع توقفا بل استمر مع الغزو المغربي لهذا الإقليم⁽¹²⁾.

¹²(: السيد حمدي يحضيه: المرجع السابق ، ص 48، 49.

المبحث الأول: الأزمة الصحراوية أمام المنظمات الدولية.

إن هذه المنظمات الدولية، بما فيها العالمية والإقليمية، هدفها هو البحث في هذه القضايا التي لا تزال تحت السيطرة الاستعمارية، لإيجاد حلول سلمية بها ومن هذه القضايا القضية الصحراوية.

المطلب الأول أمام هيئة الأمم المتحدة.

لعل أهم تطورات القانون الدولي في القرن الحالي، تتمثل في ظهور المنظمات الدولية العالمية، في شكل بارز ولأهداف شاملة مثل حفظ السلم والأمن الدوليين، وقضية الصحراء الغربية من القضايا التي لا تزال مطروحة أمام هيئة الأمم المتحدة منذ الستينات.

الفرع الأول: أمام الجمعية العامة.

لقد عنت الجمعية العامة بالقضية الصحراوية، كقضية تصفية استعمار، منذ تسجيلها الأقليم الصحراوي في قائمة الأقاليم غير المستقلة، سنة 1963 وأصدرت مجموعة من القرارات والتوصيات، نذكر منها:

1- أول قرار حول الصحراء الغربية صدر عن اللجنة الخاصة بتاريخ 16 أكتوبر

1964 وطالب من إسبانيا كقوة مديرة، أن تتخذ التدابير العاجلة واللازمة

للتطبيق الكامل، واللامشروط للقرار المتعلق بمنح الاستقلال في الإقليم

الصحراوي.

2- في 16 ديسمبر 1966 اعتمدت الجمعية العامة بالإجماع باستثناء إسبانيا

والبرتغال القرار رقم 2072 الذي يطالب الحكومة الإسبانية بصفحتها الدولة

المديرة، باتخاذ الإجراءات اللازمة لتحرير إقليم الصحراء الغربية، من السيطرة الاستعمارية.

3- في 20 ديسمبر 1966 صدر قرار عن الجمعية العامة رقم 2229 يشير إلى أن

إسبانيا تطبق المبادئ التي تضمنها القرار 1514 فيما يتعلق بالصحراء الغربية، وطالب القرار من جديد الحكومة الإسبانية بوضع الترتيبات اللازمة، لتنظيم استفتاء بإشراف منظمة الأمم المتحدة من أجل إتاحة الفرصة لسكان الصحراء الغربية، ليمارسون حقهم في تقرير المصير.

4- في 19 ديسمبر 1967 إصدار قرار رقم 2354 من الجمعية العامة، يلح على ضرورة تطبيق إسباني مبدأ تقرير المصير على سكان الصحراء الغربية.

5- في 18 ديسمبر 1968 صدر قرار رقم 2428 بنفس الموضوع.

6- في 16 ديسمبر 1969 صدر قرار آخر يطالب إسبانيا، كذلك بتطبيق مبدأ تقرير المصير في الصحراء الغربية.

7- في 19 ديسمبر 1970 صدر قرار رقم 2711 يتأسف عن الأحداث الدموية التي وقعت في الإقليم في شهر جوان 1970 وألح على ضرورة قيام إسبانيا فوراً باتخاذ الترتيبات اللازمة لتنظيم الاستفتاء.

وعليه، فكل القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة في أزمة الصحراء الغربية تؤكد على ضرورة تطبيق مبدأ تقرير المصير وخاصة القرار رقم 2983 الذي ينص على حق الشعب الصحراوي في ممارسة حقه في تقرير المصير، والاستقلال، ولقد أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في الخامس من أغسطس 1975 قرارها رقم 3437 وفيه أدانت الاحتلال المغربي وفي 22 نوفمبر 1979 صدر عن الأمم المتحدة تصريح، يؤكد أن الشعب الصحراوي حقاً لا يقبل المساومة في الاستقلال وتقرير المصير، ودعا المغرب إلى

وضع حد الاحتلال الأقليمي الصحراوي، والاعتراف بجمهة البوليساريو، كمثل عن الشعب الصحراوي، له حق المساهمة بأي عمل يجري إعداده ضمن إطار البحث عن حل سياسي، منصف للمشكلة الصحراوية.

إصدار الأمم المتحدة قرار حمل الرقم 5040 لعام 1985 والخاص بالمشكلة الصحراوية، وفيه دعوة إلى وقف إطلاق النار في الصحراء تمهيد لتنظيم استفتاء تقرير المصير، وطلب إلى طرفي النزاع الشروع في المفاوضات مباشرة، يتم الاتفاق من خلالها على شروط الاستفتاء المقترح.

القرار 612 الصادر في العشرين من كانون الأول ديسمبر 1988 وفيه وافق مجلس الأمن الدولي على اقتراح من الأمين العام للأمم المتحدة، يعين بموجبه ممثلاً خاصاً عنه في الصحراء الغربية، ويكلف بمتابعة ملف النزاع المغربي الصحراوي القرار 658 الصادر في السابع والعشرين من تموز (يوليو) 1990 وفيه يشكر مجلس الأمن جهود الأمين العام، المبدولة لحل المشكلة الصحراوية، ويطلب منه تقرير مفصل عن خطة التسوية في الصحراء الغربية.

القرار 690 الصادر في التاسع والعشرين من نيسان (إبريل) 1991 ويضمن مصادقة مجلس الأمن الدولي على مشروع مخطط السلام المقدم من الأمين العام، والذي حاز على رضى وقبول طرفي النزاع.

كذلك نجد هناك عدة قرارات، قد صدرتها الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة، تعيد ويؤكد فيها على حق الشعب الصحراوي، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لمبادئ هيئة الأمم المتحدة، وتشير إلى قرارات مجلس الأمن التي أعرب فيها عن تأييده لخطة السلام، من أجل تقرير شعب الصحراء الغربية، وتؤكد أن عدم تحقيق تقدم في تسوية النزاع إنه من شأنه أن يزيد من معاناة الشعب الصحراوي وعدم الاستقرار في المنطقة.

الفرع الثاني: مجلس الأمن.

وفقا للمادة 24/ ف1 من ميثاق منظمة الأمم المتحدة، يحق لمجلس الأمن أن يعمل بالنيابة عن هيئة الأمم المتحدة، فيما يتعلق بمسائل حفظ السلم والأمن الدوليين، كما تنص المادة 25 من الميثاق، على إلزامية قرارات مجلس الأمن حول شؤون حفظ السلام والأمن الدوليين بتجاه أعضاء الهيئة الدولية الذين يتعهدون بقبول قراراته وتنفيذها، وفما يخص قضية الصحراء الغربية، فيم يتدخل مجلس الأمن في أمرها إلا بعد أن تفاقمت وصارت تهدد السلم والأمن في منطقة النزاع سنة 1975، وقد درس مجلس الأمن القضية الصحراوية، وأصدر ثلاث قرارات في غضون شهرين وفي ما يلي هذه القرارات⁽¹³⁾.

القرار الأول: أعلن هذا القرار يوم 22 أكتوبر 1975 حيث طلبت الحكومة الإسبانية استدعاء عاجلا لمجلس الأمن،⁽¹⁴⁾ وذلك يعد إعلان ملك المغرب عن المسيرة الخضراء، والزحف نحو الإقليم الصحراوي لاحتلاله.

ومن خلال هذا القرار، طلب مجلس الأمن، من الأمين العام، أن يجري اتصالات فورا مع الأطراف المعنية، والمهتمة ثم يعد تقارير، ويقدمه إلى مجلس الأمن، لكن يتخذ الإجراءات اللازمة، من أجل مواجهة تأزم الوضع في الصحراء الغربية، كما طالب أطراف النزاع بالاعتدال.

¹³: القرار رقم 09 - 10 - 11.

¹⁴: رسالة وجهها الممثل الإسباني الدائم لدى الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ 18 - 10 -

- القرار الثاني: أعلن هذا القرار يوم 22 أكتوبر 1975 حيث طلبت الحكومة الإسبانية استدعاء طرفا النزاع .

- القرار الثالث: بعد أن قدم الأمين العام، تقرير على مجلس الأمن وفقا لقرار هذا الأخير السابق وكذلك تلقى مجلس الأمن، رسالة ثانية من الحكومة الإسبانية، أصدر قراره الثاني في 2 نوفمبر 1975 حيث أعرب عن إنشغاله بخطورة الوضع في منطقة الصحراء الغربية، وطالب الأمين العام بتكثيف الاتصالات مع أطراف النزاع، كما طالب الأطراف المعنية والمهتمة، بتجنب كل عمل قد يؤدي إلى زيادة خطورة التوتر في المنطقة .

- القرار الرابع: إصدار مجلس الأمن هذا القرار يوم 16 نوفمبر 1975 في اجتماع طارئ له بعد انطلاق المسيرة الخضراء نحو الإقليم الصحراوي. وأهم ما تضمنه هذا القرار هو تفسير تنفيذ المسيرة وعدم الامتثال للقرارات السابقة، كما طلب المغربي بحبس فوري للمشاركين في المسيرة من إقليم الصحراء الغربية.

- قرار 621 الصادر بتاريخ 30 سبتمبر 1988 كان مجلس الأمن متحمل ظاهريا فيه كل الصراع الذي طال أمده، وأصبح يهدد المنطقة كلها، بعد أن بلغ ذروته، ومن هنا فعلى الأمين العام أن يعين أول ممثل خاص له للصحراء الغربية، ويبدأ الاتصالات مع الأطراف وقع اختياره على السيد اسبيال من الأورغواي، وهو دبلوماسي وأستاذ له مؤلفات في القانون.

- قرار 658 الصادر بتاريخ 27 يونيو 1990 الذي يحمل المصادقة على تقرير الأمين العام 21360 الذي وضع المقترحات المشتركة يحمل إسم مخطط السلام الأممي، الإفريقي في الصحراء الغربية.

-قرار 690 الصادر في 19 أبريل 1991 أعلن فيه عن تشكيل بعثة للأمم المتحدة، للاستفتاء في الصحراء الغربية (مينورسو) مع تحديد الجدول الزمني، لتطبيق مخطط التسوية.

- قرار 809 بتاريخ 2 مارس 1993 وأعلن فيه مجلس الأمن الأمين العام،⁽¹⁵⁾ إلى البحث عن حل وسط للخلافات القائمة بين طرفين لفسح المجال لانطلاق عملية تحديد الهوية.

- القرار رقم 356 المؤرخ في 5 ماي 1995 والذي طالب فيه كوفي عنان من ممثله الخاص تكثيف الجهود قصد التوصل على حل يرضي الطرفين.

- القرار رقم 1131 الصادر في 29 سبتمبر 1997.

- القرار رقم 1309 الصادر 25 يوليو 2000 يتضمن مبادرة فرنسية أمريكية مشتركة، تقترح حلا سياسيا لمشكلة الصحراء الغربية.

- القرار رقم 1380 الصادر 27 نوفمبر 2001 في جلسته.

الفرع الثالث: محكمة العدل الدولية.

تعود أسباب النزاع المغربي، الصحراوي إلى تعارض مطلبين، أحدهما يقدمه⁽¹⁶⁾ المغرب، مدعما حقوق تاريخية في الصحراء الغربية. والثاني يؤكد ويدافع عن حق الشعب الصحراوي غير قابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وعلى هذا الأساس، تقدم المغرب بطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة، وإلى الحكومة وإلى الحكومة الإسبانية في

¹⁵): د. سها رجب: النزاعات الحدودية في العالم العربي، في نهاية القرن العشرين إلى بدايات القرن الواحد والعشرين، ص 162، 163.

¹⁶): مصطفى الكاتب، محمد بادي: المرجع السابق، ص 63.

23 سبتمبر 1974 الإحالة ملف الصحراء الغربية إلى محكمة العدل الدولية في لاهاي، لتبدي رأيا استشاري يتوخى منه تعزيز مطالبته بالحقوق التاريخية على الإقليم، فيعد أن وافقت الجمعية العامة على الطلب المغربي طلبت في دورتها التاسعة والعشرين وفقا للقرارات 3292 من المحكمة الإجابة عن السؤالين التاليين:

1- هل كانت الصحراء الغربية (الساقية الحمراء وواد الذهب) أقاليمًا بلا ملك؟

(Terranulius).

2- وإذا كانت الإجابة على السؤال بالنفي، هل كانت توجد رابطة قانونية بين

المنطقة المذكورة والمملكة المغربية، والدولة الموريتانية؟

ومن المعروف أن قضية الصحراء الغربية، أثارت خلافات واسعة بين كل من إسبانيا والمغرب وموريتانيا، وكانت إسبانيا تدعي السيادة على المنطقة، بحجة الاستيلاء عليها في الفترة الاستعمارية والمملكة المغربية، تؤكد بأن الصحراء الغربية تعتبر جزء من إقليمها الوطني، وبرزت كل من المملكة المغربية وموريتانيا، إدعاءاتهما بوجود روابط قانونية مع الصحراء الغربية منذ القديم، ولكن كما يفهم من قرار الجمعية العامة المذكورة أعلاه، أن هدف الاستفسار لم يكن لمساعدة على حل المشكلة بالطرق السلمية، بقدر ما كان ينوي إلى تحقيق عملية تصفية الاستعمار، وعلى أساس النظرة مبدأ حق تقرير المصير والوحدة الإفريقية، فالمملكة المغربية اعتبرت الخيار يجب أن يكون بين هذين المبدئين، وأشارت إلى أن عملية تصفية الاستعمار في مثل هذه الحالة يعني

دمج هذه المنطقة مع القطر المغربي، كما أشارة موريتانيا إلى مبدأ الوحدة الإقليمية معها، بينما الجزائر أشارت إلى تطبيق حق تقرير المصير⁽¹⁷⁾.
قررت محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري الذي صدر في 16 أكتوبر 1975 ما يلي:

1- إن الصحراء الغربية، لم تكن في فترة الاستعمار الإسباني بدون ملك، لوجود سكان يقطنونها بدرجة معينة من التنظيم السياسي والاجتماعي، ويعلن المرسوم الملكي الإسباني الصادر عام 1884 أم ملك إسبانيا يأخذ هذا الإقليم تحت حمايته استنادا على اتفاقية مع زعماء القبائل المحلية.

2- أما بالنسبة للسؤال الثاني، فقررت المحكمة أنه كانت لهذا الإقليم، بعض الروابط القانونية مع سلطان مراكش وموريتانيا، وكانت تلك الروابط تحمل شكل تبعية أو مولات من جانب بعض القبائل المقيمة في المنطقة بالإضافة لذلك كانت هناك بعض الروابط الإقليمية مع موريتانيا، ولكن لا هذه ولا تلك لم تحمل طابع السيادة الإقليمية، ويمكن توضيح الرأي الذي خلصت إليه المحكمة، بأن جميع الأدلة المادية والمعلومات المقدمة للمحكمة، لا تثبت وجود أية روابط سيادة إقليمية بين أراضي الصحراء الغربية من جهة، والمملكة المغربية وموريتانيا من جهة أخرى، وعليه فإن المحكمة لم يثبت لديها وجود روابط قانونية من شأنها أن تؤثر على تطبيق القرار 1514 المتعلقة

¹⁷ (نوري مزرة جعفر: المنازعات الإقليمية في دور القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية

بتصفية الاستعمار من الصحراء الغربية، وعلى الخصوص تطبيق مبدأ تقرير المصير، من خلال التعبير الحر والحقيقي عن إرادة سكان المنطقة.

المطلب الثاني: الأزمة الصحراوية أمام المنظمات الإقليمية.

إلى جانب منظمة الأمم المتحدة كهيئة دولية عالمية، هناك منظمات دولية إقليمية تعمل على تحقيق أهداف عامة، ولا سيما أن ميثاق منظمة الأمم لا يمنع قيام مثل هذه المنظمات، التي يمكن لها أيضا أن تعالج الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين، حسب نص المادة 82 من ميثاق منظمة الأمم المتحدة، ولعل أهم المنظمات جامعة الدول العربية، بالنسبة للعالم العربي ومنظمة الوحدة الإفريقية على مستوى القارة الإفريقية، فنظرا لكون القضية الصحراوية تندرج ضمن القضايا العربية الإفريقية، وطرحت أمام هاتين المنظمتين، فإنه ينبغي دراسة المحاولات التي أجرت لإيجاد حل مناسب للأزمة⁽¹⁸⁾.

الفرع الأول: أمام جامعة الدول العربية.

لقد كانت مشكلة الصحراء الغربية، من أعقد المشكلات التي واجهتها جامعة الدول العربية، حيث بدأت تتضح خطورة هذه المشكلة، عندما ساند مجلس الجامعة العربية المغرب بدعواه في ضم موريتانيا، خلال انعقاد المجلس في مدينة شتور ببلنات عام 1960، وبذلك لم تتمكن موريتانيا من الانضمام إلى جامعة الدول العربية إلا عام 1973 وبالرغم من اهتمام بمشكلة الصحراء الغربية منذ أوائل السبعينيات، فإن الهدف الأساسي لجامعة الدول العربية كان لمطالبة بإنهاء الاستعمار الإسباني من الصحراء

¹⁸(: ليلي خليل بديع: المرجع السابق، ص 65.

الغربية، بينما لم تتمكن الجامعة من السعي لأنها المشكلة، والتعمق فيها، نظرا للقيود التي يفرضها ميثاق الجامعة على وسائل وطرق تسوية المنازعات، إلا أنها أصدرت العديد من القرارات بشأن مشكلة الصحراء الغربية، من أهمها قدم الأمين العام لجامعة الدول العربية تقرير في مشكلة الصحراء الغربية، مع المذكرة التي أعدتها الأمانة العامة عن العلاقات العربية الإسبانية، يتضح مما سبق أن دور جامعة الدول العربية، كان يتمثل في طرح مشكلة الصحراء الغربية، على أساس أنها مسألة استعمارية، حتى كان مؤتمر القمة العربية السابع عام 1974م، والذي بدا من خلال التدخل الفعلي لجامعة الدول العربية بشأن القضية الصحراوية، حيث أهد هذا المؤتمر اتفاق المغرب وموريتانيا على تقسيم الصحراء فيما بينها، وبذلك لم يعتبر الجزائر معنية بالأمر وبتوقيع اتفاقية مدريد وتأزم الوضع، قام الأمين العام للجامعة الدول العربية بمساع لاحتواء الموقف فزار كلا من المغرب، الجزائر موريتانيا، وحاول خلالها الإعداد لمفاوضات مباشرة بين أطراف النزاع لإنهاء المشكلة إلا أن الأمين العام، قدم تقرير إلى مجلس الجامعة في 15 مارس 1976 أعلن فيه أن مشكلة الصحراء الغربية معقدة وتستلزم جهدا سياسيا مكثفا على الصعيد الثنائي والجماعي من أجل تسوية النزاع سلميا.

الفرع الثاني: منظمة الوحدة الإفريقية.

قرارات وموقف منظمة الوحدة الإفريقية في أن الاستعمار الاستعماري الإسباني للصحراء الغربية كلها تصب لصالح الشعب الصحراوي، ولكنها بدأت تلاحظ نوع من التدهور بعد الغزو المغربي والموريتاني، نظرا لوجود مساندة من الدول الإفريقية للمغرب في غزوها للصحراء الغربية⁽¹⁹⁾.

¹⁹: محمد سالم الصوفي: المرجع السابق، ص 115، 116.

ولكنها ضلت تبذل مجهودات من أجل تسوية الموضوع، ففي مؤتمر دولوبيا اقترحت دولتين مشروع حول الصحراء الغربية، يهدف إلى تمكين الشعب الصحراوي من تقرير مصيره وفق التوصيات الجمعية العامة الأممية ولم تتمكن المنظمة من تبني التوصيات نظرا لانسحاب المغرب من أعمال المؤتمر، خلال الدور 14 لرؤساء الدول والحكومات سنة 1977 المنعقدة بالخابون، وقرر المؤتمر استدعاء لمؤتمر طارئ لمناقشة القضية الصحراوية ما بين 24-30 مارس في لوزكا بزيمبيا، أين قبل فيه وجود ممثل عن جبهة البوليساريو بعد رفضه في مؤتمر الغابون، إلا أن هذا المؤتمر لم يترتب توفر الأمن الضروري، لذلك وفي قمة الخرطوم السودانية المنعقدة في جويلية 1978 خرجت منظمة الوحدة الإفريقية بعد المناقشة، بقرار أكدت فيه مسؤوليتها على حل النزاع المغربي الصحراوي، وشكلت لجنة من خمس رؤساء سميت "بلجنة الحكام" يترأسها جعفر النمري وفي نوفمبر 1978 اجتمعت هذه اللجنة وشكلت لجنة مصغرة، قامت سلسلة من اللقاءات مع الأطراف لم تتوصل فيها إلى نتيجة، بسبب تهرب المغرب وعدم جديته.

وفي مؤتمر "منروفيا" بليبيريا المنعقدة في جويلية 1979 صادق المؤتمر على توصية اللجنة الخاصة، التي تضمنت اتفاق جميع الأطراف على أن الشعب الصحراوي حرم من حقه تقرير المصير، وعليه فإن المؤتمر يوصي بما يلي وقف إطلاق النار، وتهيئة الجو لتحقيق السلام.

- ممارسة الشعب الصحراوي، لحقه في تقرير المصير من خلال استفتاء عام وحر، يمكنه من اختيار أحد الأمرين الاستقلال، والحفاظ على الوضع الراهن.

- تشكيل لجنة خاصة لتحديد الإجراءات ومراقبة الاستفتاء بالتعاون مع الأمم المتحدة، وهذا في مؤتمر نيروبي في جوان 1981 ووافق الوفد المغربي على ذلك شكليا فقط، حيث رفض التفاوض مع جبهة البوليساريو، فعليه أصدرت المنظمة

قرار جاء فيه أن مؤتمر نيروبي المنعقد في دورته (12) خلال الفترة من 24 إلى 27 جوان 1981.

- يرحب ما تعهد به الملك الحسن الثاني رسميا من قبول أجزاء استفتاء في الإقليم
- يصادق على تقرير الأمين العام حول الصحراء الغربية.
- يدعو الأطراف إلى وقف إطلاق النار الفوري، ويدعو اللجنة إلى ضمان تنفيذ.
- يطالب من منظمة الأمم المتحدة أن تقوم بالتعاون مع منظمة الوحدة الإفريقية، لإرسال وفد لحفظ السلام تتمركز بالصحراء الغربية، أثناء إجراء الاستفتاء والانتخابات.
- يكلف اللجنة الخاصة بالاستفتاء بالمشاركة مع الأمم المتحدة، أن تتخذ الإجراءات الضرورية لضمان إجراء استفتاء عام وسليم، لتقرير مصير الشعب الصحراوي.
- يطلب من اللجنة المكلفة، بالتنفيذ أن تراعي في أداء مهامها مناقشات الدورة (18) العادية حول مسألة الصحراء الكاملة، لهذه المناقشات تحت اللجنة وفي مؤتمر طرابلس من 26 جويلية إلى 12 أوت الحث في قراره ضرورة إجراء مفاوضات بين المغرب وجبهة البوليساريو، لتحضير ترتيبات استفتاء تقرير المصير، طبقا لميثاق الوحدة الإفريقية، وفي قمة أديس أبابا، شكلت لجنة اتصال بالأطراف بسبب الخلاف الدائر حول مشاركة البوليساريو، في هذه القمة وقد أعلنت، البوليساريو عدم مشاركتها⁽²⁰⁾ وفي هذا المؤتمر صدرت لائحة تاريخية، تحت رقم

²⁰: عمر سدوق: قضية الصحراء الغربية في إطار القانون الدولي والعلاقات الدولية (دراسة قانونية

104 تتضمن دعوة المنظمة طرفي النزاع لدخول في مفاوضات مباشرة، لوقف إطلاق النار من أجل إيجاد ظروف ملائمة لإجراء استفتاء الخاص بتقرير مصير الشعب الصحراوي، وطلب إنشاء قوة حفظ السلام من طرف الأمم المتحدة.

وبعد النزاع الحاد بين الطرفين حول مشاركة البوليساريو في مؤتمر أديس أبابا، وانسحاب المغرب إذ وافق المؤتمر على مشاركة الطرفين في 30 أوت 1983م.

والملاحظة أن كل القرارات السابقة تؤكد بصفة قطعية على حق الشعب الصحراوي، في تقرير مصيره كما أنها تعتبر المشاورات بين الإدارة المسؤولة، وأطراف النزاع والجزائر وموريتانيا مرحلة ضرورية لتهيئة الجو المناسب، لتطبيق الاستفتاء الذي يعتبر الوسيلة الشرعية لتصفية الاستعمار ونجدها تؤكد ضرورة مشاركة الأمم المتحدة، لحل هذا الصراع وأن يشمل الاستفتاء كل السكان الأصليين، بالإضافة إلى أن قبول الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، في منظمة الوحدة الإفريقية يكون بشرعية كفاح الشعب الصحراوي، وبهذا الانضمام يكون المغرب قد وضع نفسه في صفة المعتدي رسمياً على دول عضو في المنظمة، ولذلك لا يجب أن يسوى النزاع سلمياً إلا بالمفاوضات المباشرة، وهكذا سلمت الوحدة الإفريقية الملف للأمم المتحدة دون حل.

المبحث الثاني: اتفاقية مدريد وموقف البوليساريو.

وأمام المغريات المغربية وجدت إسبانيا ضالتها المنشودة في ملك المغرب، الذي جاء أيضا على لسانه، بأن سيطرة المغرب على الصحراء لا تعني أكثر من استبدال العالم الإسباني بالعالم المغربي، ومن هنا رأيت إسبانيا أن الفرصة حانت للخروج من المنطقة، التي كلفتها عسكريا وسياسيا ظافرة وبدون أن تحسر شيء من ثروات المستعمرة، وهكذا تلاقت النوايا المشتركة للنظامين وتتويجا لهذه الخطوات انطلقت المسيرة الخضراء، ولقد أكدت الأحداث مهزلة هذه المسيرة التي كان يراد بها غزو الصحراء، حيث كانت نتائجها التوقيع على الاتفاقية الثلاثية بين إسبانيا والمغرب وموريتانيا.

المطلب الأول: اتفاقية مدريد الثلاثية.

أراد الشارع الأحداث بطريقة أربكت الأمم المتحدة، كانت أطراف الاتفاق في سباق مع الزمن، بأن الجمعية العامة كانت قد بنت قرارات صارمة لتفشييل المخطط الاستعماري الجديد، نهائيا من وجهة أخرى، كان فرانكو، لا يزال حيا ولم يوقع اتفاق مما أربك الأطراف في يوم 12 نوفمبر مات فرانكو دون أن يتحدث أحد عن ما حدث، حتى الصحافة لم تعلم بالخبر، بين تواجد الديكتاتور في الإنعاش منذ مدة، في نفس اليوم إمضاء المجتمعون في مدريد الاتفاق الثلاثي حين علموا بموت فرانكو، وفي المساء اجتمع مجلس الأمن ليتابع الأخبار ويتفرج على المسرحية، دون القيام بأدنى ردة فعل في الاجتماع، أخبرهم كورت أن المسيرة توقفت لكن ومن جهة أخرى أفتتحت المفاوضات على مستوى عالمي في مدريد بين المغرب وموريتانيا وإسبانيا، بين ما وقعت الدول الثلاث اتفاقية في مدريد أعلن عن واحدة منها يوم 14 نوفمبر والأخرى بقيا محافظ عليها وهو الأهم بالنسبة للموقعين، لأنه يشمل نتائج القمار.

يوم 17 نوفمبر 1975 سلم ممثل إسبانيا الدائم في الأمم المتحدة، نسخة من الاتفاق إلى كورت، ووزع هذه الأخيرة على الصحافة والعالم مرفقة برسالة، تقول فيها إسبانيا أنها وضعت حد لتواجدها في الصحراء الغربية، وأنها تشترك الإقليم 28 نوفمبر 1976 وتسلم شؤونه الإدارية لثلاثية، تتكون من حاكم إسبانيا، مساعد مغربي، وآخر موريتاني، كان الاتفاق الموزع يحمي الاتفاق مبادئ بين الدول الثلاثة، ونقرأ منه النقاط الثلاثة التالية.

1- إن إسبانيا تنفذ الآن قرارها المعبر عنه مرارا في منظمة الأمم المتحدة، والقاضي بتقرير مصير الشعب الصحراوي، بوضع حد نهائية للمسؤوليات والسلطات التي كانت تتحملها في هذا الإقليم، بوصفها قوة مديرة.

2- تبعا لما سبق وطبقا للمفاوضات مع الأطراف المعنية المتفق عليها في جلسات الأمم المتحدة، فإن إسبانيا تشرع فورا في تشكيل إدارة مؤقتة في الإقليم يشارك فيها المغرب وموريتانيا، والتعاون مع الجماعة التي توكل السلطات، التي كانت تتحملها في الإقليم المشار إليها في الفقرة السابقة، وبالتالي سيعين إثنان من المغرب وموريتانيا بمساعدة الحاكم العام للإقليم في مهامه، طبقا لذلك فإن التواجد الإسباني في المنطقة سينتهي قبل 28 نوفمبر 1976.

3- رأي الشعب الصحراوي يعبر عنه عن طريق الجماعة. وهناك نقاط ثانوية أخرى، أمضى الاتفاق عن الجانب الإسباني كارلوس غرياس، ومن الجانب المغربي أحمد مكناس، وعن الجانب الموريتاني أحمد عثمان، والاتفاق الثاني كان سريرا لكنه هو الأهم بالنسبة للموقعين، وهو الذي دام النقاش فيه طويلا، وهو الاتفاق الذي يقضي بتقسيم الحدود والثروة، ومجال النفوذ بين الدول الثلاث، وفي نفس الوقت مصالح الدول التي باركته.

لم يحصل ولد دادة من الاتفاقية سوى على توريث بلده في الحرب، وتلطيخ يده بتوقيع الفضيحة، الذي قال الشارع الموريتاني يومها له "اليوم جلس ملك المغرب معك لتقسيم الصحراء، وغدا يجلس مع رئيس السينغال، لتقييم موريتانيا.

الفرع الأول: القيمة القانونية للاتفاقية.

إن الشيء المهم من اتفاقية مدريد هو مد شرعيتها، أو القيمة القانونية لهذه الاتفاقية، وكذلك الآثار التي خلفتها وبالنظر إلى الجانب القانوني للاتفاقية، فإنه يمكن أن توجه لها ثلاث اعتراضات هي:

1- عدم ملائمة الاتفاقية مع سياسة الاستعمار، المتبعة من طرف منظمة الأمم المتحدة، وهي مخالفة لقرارات الأمم المتحدة الصادرة بشأن تقرير مصير الشعوب المستعمرة، ومن بينها الشعب الصحراوي.

2- خرقها لحكم محكمة العدل الدولية، التي نذكر فيها بالطبيعة الإلزامية حسب القانون الدولي، لحق الشعوب المستعمرة في تقرير مصيرها.

3- الأطراف التي وقعت على الاتفاق، حيث أنها وقعت من طرف دول لا تملك حق التصرف في سيادة الأقاليم الصحراوية، وليس لها أي سلطة عليها، أما إسبانيا باعتبارها الدولة الوصية، فإن ليس الحق في اتباع الطرق المتعلقة في تصفية الاستعمار، وفقا لقرارات الأمم المتحدة وخاصة القرار 1514 و2625، ومن ثم فإن إجراءات التنازل والتحويل لإدارة لغير الصحراويين، يعتبر باطلا بطلانا مطلق⁽²¹⁾.

²¹): بن عامر تونسي: تقرير المصير والقضية الصحراوية، المؤسسة الوطنية للطباعة الجزائرية، دون سنة، ص

الفرع الثاني: النتائجها.

إن من أهم النتائج التي نتجت عن هذه الاتفاقية، تقاسم الصحراء الغربية بين موريتانيا والمغرب، وشروع إسبانيا فوراً في إقامة إدارة مؤقتة في الإقليم بمشاركة كل من الطرفين المغربي والموريتاني، وبدأ الملك المغربي الحسن الثاني يحضر لقيام المسيرة الخضراء ودخول وحدات الجيش الملكي المغربي، في عق الأراضى الصحراوية.

أما في الجنوب، فقد تمركزت القوات الموريتانيا داخل الأراضى الصحراوية، ضمن قسم المخصص لهاذ الاتفاق الثلاثي.

وبجول 28 من شباط فبراير 1976 انتقلت رسمياً كافة السلطات من الاستعمار الإسباني، في الصحراء الغربية إلى الحكومتين المغربية والموريتانية، وينتهي بذلك عهد الاستعمار الإسباني، لتدخل المنطقة عهد جديد أساسه الصراع الدائم بين أبناء الدين الواحد، واللغة الواحدة، والمصير المشترك.

المطلب الثاني: موقف البوليساريو من الاتفاقية.

الفرع الأول: قيام الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب.

لقد بددت حادثة الزملة آمال، الذين اعتقدوا وبصدق في عودة إسبانيا في احترام تقرير مصير الشعب الصحراوي، فقد ضاعفت أحداث يونيو 1970 النقمة الشديدة على سلطات الاحتلال، كمحاولة لتجاوز هذه الظروف من طرف الإسبان، ثم استبدال الحاكم العام بالحاكم الجديد، وصل إلى مدينة العيون في مارس 1971⁽²²⁾ وكان بعض المناضلين الصحراويين، قد أصبحوا مقتنعين بالعودة إلى الأسلوب القديم المتمثل في

²²: بن عامر تونسي: المرجع السابق، ص 369.

حرب العصابات، وهو أمر يصعب ضمانه، في وقت مازال فيه تأثير انتفاضة الزملة فقد انهارت حركة التحرير، واختفاء الزعيم محمد إبراهيم بصيري، وتم سجن ونفي كافة قادة الحركة، بدأت إعادة بناء وتنظيم المقاومة، عملية صعبة تتطلب وقتا طويلا وقدرًا كبيرًا من الصبر، وبالتالي جاءت الاستجابة لهذه الملتزمات الولي مصطفى السيد، وهو شاب من قبيلة الرقيبات يدرس القانون في المغرب، في جامعة محمد الخامس في الرباط، حيث يدرس آنذاك نحو 30 من الطلاب الصحراويين، وفي هذا الخضم شكل الولي مصطفى السيد، فريقًا متجانسًا مع مجموعة من الطلاب في الرباط ومن بين هؤلاء محمد لمين ولد أحمد، الذي أصبح رئيس الوزراء فيما بعده، محمد عالي ولد الوالي، الذي أصبح فيما بعد عضوًا في المجلس التنفيذي في جبهة البوليساريو، محمد سالم ولد السالك وهو وزير الخارجية حاليًا، محمد ولد سيداتي وشقيق الولي البشير، الذي كان يدرس في ذلك الوقت في الطور الثانوي، وكان هذا الفريق هو النواة الأولى لجبهة التحرير الساقية الحمراء وواد الذهب (البوليساريو)، التي جاءت كما هو واضح كردة فعل على القمع الإسباني ضد الشعب الصحراوي، في انتفاضة الزملة 1970، حيث عقد المؤتمر التأسيسي الأول للجبهة بتاريخ 10 مايو 1973 على الحدود بين موريتانيا، وأعلن فيه عن ميلاد الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء وواد الذهب.

وعلى أنقاض كل التنظيمات السياسية القائمة في ذلك الوقت، إذ استطاعت الجبهة الوليدة، أن تضم إلى صفوفها معظم النشطاء السياسيين في الصحراء الغربية، وكذلك اعتبرت جبهة البوليساريو أهم تنظيم يمثل الشعب الصحراوي، وأنها قامت على أهداف ومبادئ أكثر تحديدًا ووضوحًا، وركزت على هدف رئيسي تمحور حوله كل أفكارها، وهو الاستقلال التام للصحراء بعيدة عن إسبانيا والمغرب وموريتانيا، وبنت أساليبها على أساس العمل السياسي والعسكري المنظمين، وتحديد الأهداف السياسية

للكفاح المسلح، والسؤال المطروح هو مدى شرعية هذه الحركة وحقها في استعمال القوة المسلحة؟

1- شرعية جبهة البوليساريو⁽²³⁾:

إن تمثيل الجبهة للشعب الصحراوي، قد تأكد بدلالة واضحة من طرف بعثة الحقائق، ويستنتج هذا من التقرير، الذي قدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في 11 أكتوبر 1975، وقد جاء في التقرير بشأن موقف الشعب الصحراوي من جبهة البوليساريو، التي كانت تعتبر منذ وصول البعثة أنها هي القوة السياسية المهيمنة في الإقليم، حيث أينما ذهبت البعثة في أي مكان من الإقليم، إلا وشهدت تظاهرات لصالح جبهة البوليساريو، وبالتالي فإن شرعية البوليساريو مستمدة من إتفاق الشعب الصحراوي، وفي كل المناسبات والمحافل الدولية.

2- الأساس القانوني لاستعمال القوة وحمل السلاح:

بالنسبة لحمل البوليساريو السلاح في مواجهة الجيش المغربي، فهذا يدخل ضمن حق الدفاع الشرعي، إلى أن المغرب يعتبر أجنبيا أجاز بالقوة الأرض الصحراوية، كما أن المغرب يعتبر انتهاكا للقانون الدولي، وفي مقدمته ميثاق الأمم المتحدة، الذي جاء في أحد فقرات قراره السابق، إن إخضاع الشعوب للاستعباد والسيطرة والاستغلال الأجنبي، أمر يحتوي على انتهاك المبادئ، بالإضافة إلى كونه يتعارض وميثاق الأمم المتحدة.

الفرع الثاني: الإعلان عن الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.

فإن الإعلان عن الجمهورية العربية الصحراوية العربية 27 - 02 - 1976،⁽²⁴⁾ صدى

عميق لد الشعب الصحراوي، وضربة قاسية للنظام المغربي والموريتاني.

²³: بن عامر تونسي: المرجع السابق، ص 369، 375.

1- دوافع قيام الجمهورية العربية الصحراوية:

إن قيام الدولة أو الجمهورية العربية الصحراوية، لم يكن إلا استجابة لمطالب الشعب الصحراوي وتجسيدها لإرادته، عبر عنها في جل المناسبات ومن هذه الأخيرة طلب الشعب الصحراوي، من بعثة تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة، والذي صرح لها برغبته في الاستقلال الحر.

2- إن النضال المسلح، الذي تخوضه الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب، الممثل الشرعي والوحيد للشعب الصحراوي، يعبر عن عزم وصدق نية هذا الشعب، في التحرر والاستقلال.

3- الفراغ السياسي والقانوني الذي تركه الاستعمار الإسباني، عجل قيام الدولة الصحراوية .

كل هذه الدوافع والعوامل كلها أدت، وعجلت بقيام الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، وبالرغم من قيامها، فما هو الأساس القانوني للجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية ؟

الأساس القانوني للجمهورية العربية الصحراوية:

لقد عرف العمل الدولي عدة سوابق في إنشاء حكومات مؤقتة تم الاعتراف بها من طرف دول ومنظمات كثيرة، وأصبح القانون الدولي، يعترف بهذه الحكومات وبقبولها كيان قانوني، يخول لها ممارسة فعلية على الإقليم ما دام الشعب يناضل، فنجد حكومة بولندا مثلا والنرويج ويوغسلافيا لم تكن لهم سلطة فعلية على الإقليم أثناء الحرب العالمية الثانية، وبالرغم إنها كانت رمز أكثر منها واقعا، إلا أن الحكومة البريطانية

²⁴ : بن عامر تونسي، المرجع السابق، ص 384، 385.

اعترفت بهم، واستقبلت في لندن رؤسائهم واعتبرتهم السلطة القانونية، وإن كان هذا حال الحكومات المنفى، فإن إعلان الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، يختلف عن ذلك إذ تعتبر كدولة بمعنى الكلمة، أي سيادة الإقليم انتقلت لها بمجرد الانسحاب الاسباني، وذلك راجعا إلى بطلان اتفاقية مدريد، وعدم مشروعيتها وعدم مشروعية الوجود المغربي، رغم احتلاله لجزء من الصحراء الغربية، إلا أن هذا الاحتلال لا ينقص شيء من سيادتها، لأن أي تدخل خارجي تعمل البوليساريو بالكفاح المسلح، على إزالته استنادا إلى حق الدفاع الشرعي، وبالتالي هذا الاحتلال لا ينفي سيادة الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية على باقي الإقليم، وهذا ما قال به بعض الدول خاصة في إفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا، إضافة إلى عضويتها في منظمة الوحدة الإفريقية كذلك اعتراف الأمم المتحدة بها وبعض الدول العربية.

الفصل الثاني: مخططات التسوية الأممية بين الواقع والمأمول.

مع تزايد الاهتمام الدولي بالأزمة الصحراوية، أصبح من الضروري أن تلعب الأمم المتحدة دور فعال في إيجاد حل لهذه الأزمة، فسعت إلى تقريب وجهات النظر بين الطرفين وهذا من خلال مشروع مخططات التسوية من أجل إيجاد حل لإنهاء الصراع.

المبحث الأول: إقرارها.

من خلال هذا المبحث سنتطرق، بشيء من التفصيل إلى حيثيات مخططات التسوية في الصحراء الغربية.

تقريرها.

في سنة 1978 حولت الأمم المتحدة ملف الصحراء الغربية إلى منظمة الوحدة الإفريقية، ومع حلول سنة 1985 عاد الملف إلى الأمم المتحدة دون حل، بعد قبول الجمهورية العربية الصحراوية عضو في منظمة الوحدة الإفريقية، وخروج المغرب من المنظمة وحول ساحة النزاع إلى الأمم المتحدة، وأمام الجمعية العامة التي انعقدت، في 1985 طلب وزير الخارجية المغربية، من الأمم المتحدة، أن تعالج المسألة بطريقة تضمن للمغرب السيادة على الصحراء، في وقت كان المغرب يطلب من الأمم المتحدة أن تعالج القضية، باعتبارها قضية قارية ومن اختصاص الوحدة الإفريقية⁽²⁵⁾.

أصدرت الجمعية العامة بالإجماع، في 1985 لائحة رقم 40 / 50، تعتمد للائحة الإفريقية رقم 104 الصادرة في أديس أبابا عارضة لها، وفي اللائحة دعت الجمعية العامة إلى وقف إطلاق النار وتنظيم الاستفتاء لتقرير المصير، والشروع في المفاوضات مباشرة

²⁵(: السيد حمدي يحطيه: المرجع السابق، ص 96، 97.

بين أطراف النزاع المغرب وجبهة البوليساريو، والاتفاق على شروطه، أثناء النقاش حدث اجماع على ضرورة التعاون (منظمة الأمم المتحدة والوحدة الإفريقية) على تطبيق الاستفتاء، وبتنسيق أمين العام للأمم المتحدة، ورئيس الوحدة الإفريقية جهودهما للخروج بخطة تسوية، يوافق عليها الطرفان.

وكانت النواة الأولى لتلك الخطة، هي جملة من المقترحات التي أعدها الأمين العام، بمشاركة رئيس الوحدة الإفريقية، معتمدة على اللائحة 50/40، وعرضت المقترحات على الطرفين يوم 11 أوت 1998، وافق عليها يوم 30 منه كأساس لتسوية النزاع⁽²⁶⁾.

المطلب الأول: مجهودات التسوية الأممي في عهد بريز ديكوالار:

أجاز مجلس الأمن في قراره، 621 الصادر في 30/09/1988 لأمين العام، أن يعين ممثلاً خاصاً له بالصحراء الغربية، بدأ الاتصالات مع الأطراف، وقد اختار أوكروس شبيل من الأرغواي، أصبحت المقترحات المشتركة، تحمل اسم مخطط السلام الأممي الإفريقي للصحراء، صادق عليهم مجلس الأمن بالإجماع، وفي 27 يونيو 1990 وأصدر قراره 558، الذي يحمل المصادقة عليه، كما وردت في تقرير الأمين العام رقم 360 / 2 / 5 في قرار الصادر في 19 أبريل 1991، تحت رقم 690 أعلن مجلس الأمن تشكيل بعثة للأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية المينورسو، عن جدول زمني يبدأ بوقف إطلاق النار في 06/09/1991، وينتهي بإعلان نتيجة الاستفتاء⁽²⁷⁾ في أواخر يناير

²⁶(: السيد حمدي يحطيه: المرجع السابق، ص 96، 97.

²⁷(: اسماعيل معراف: الأمم المتحدة والنزاعات الإقليمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر سنة 1995،

1992، كما حدد المخطط قائمة الناجحين بالإحصاء الإسباني 1974، شملت جبهة البوليساريو والمملكة المغربية المقترحات الأممية في 17 أوت 1988، بخصوص تسوية القضية الصحراوية، التي قدمها الأمين العام، وبدأت الأمم المتحدة في هذه الفترة عازمة على حل النزاع، وبدا ذلك جليا من خلال البداية الإيجابية، وقد شهدت هذه الفترة عدة زيارات هامة.

1- زيارة الأمين العام للأمم المتحدة، بكوير في 22 جوان 1989 زيارة الممثل الخاص الجديد الذي عينه الأمين العام، كممثل خاص في منظمة السوسري الجوهاز ماس، كما زار الأمين العام مرة ثانية مخيمات اللاجئين الصحراويين، والتي توجت بإصدار مخطط السلام في المنطقة، لإجراء استفتاء.

الفرع الأول: المقترحات.

تنص الخطة الواردة في تقرير الأمين العام، ديكوالار على إقامة مرحلة انتقالية، يجري خلالها ما يلي:

1- يتولى الممثل الخاص للأمين العام، بناء على تعليماته بالتشاور معه عن المسؤولية، جميع المسائل المتعلقة بالاستفتاء.

2- يساعد الأمين العام، الممثل الخاص فريق تابع للأمم المتحدة مكون من وحدات أمنية وعسكرية ومدنية، يوفرها الأمين العام.

3- يعلن وقف إطلاق النار، ويراقبوه عسكريون تابعون للأمم المتحدة، ويعقب ذلك تبادل للأسرى برقابة الصليب الأحمر الدولي.

4- يقتصر وجود الجيش، من كل جانب على مواقع معينة يحددها الممثل الخاص، ويقوم برصدهم أفراد عسكريون، تابعون للأمم المتحدة.

- 5- يقوم المغرب بتخفيض كبير وتدرجيا، في عدد قواته في الإقليم.
- 6- تقوم الأمم المتحدة، بإجراء تنظيم الاستفتاء، وتصور الأنظمة والقواعد والتعليمات اللازمة لهذا الغرض، ويختار الصحراويين بين الاستقلال، والانضمام إلى المغرب.
- 7- الأمم المتحدة، تقوم بمراقبة الاستفتاء، لتوفير الشروط الضرورية لإجراء استفتاء، بنزاهة.
- 8- تتيح الأمم المتحدة لجميع اللاجئين، وغيرهم من سكان الصحراء الغربية، خارج الإقليم، ويريدون العودة إليه، وذلك بعد أن يثبت لهم الحق في التصويت.
- 9- بعد إعلان العفو عن السجناء السياسيين، يطلق سراحهم وتعلق حسب الضرورة التي يراها الممثل جميع القوانين، التي يرى أنها تعرقل استفتاء.
- 10- يجرى الاستفتاء بعد أسبوعا من بدأ نفاذ وقف إطلاق النار.
- 11- تعلن النتائج بعد غضون 79 ساعة.
- 12- تتعاون الجزائر وموريتانيا، مع الممثل على تأمين احترام الترتيبات الانتقالية، ونتائج الاستفتاء، ويمكن تقسيم مهمة في الصحراء الغربية، إلى ثلاثة عناصر رئيسية وهي:
 - تحديد هوية الأشخاص الذين يشملهم التصويت، ونسجلهم.
 - إجراء عملية التصويت، دون أي ضغوط، وبطريقة تسمح لاشتراك جميع الأشخاص، الذين لهم حق التصويت.
 - تضمن الأمم المتحدة، كامل الحرية خلال الحملة الاستفتاءية، وكذا حرية الصحافة فقرة 20 من القرار رقم 22464 / 5، اعتمد مجلس الأمن قراره رقم

658، في الجلسة رقم 2929 بتاريخ 27 جوان 1990، طلب فيه من الأمين العام ديكوالار، تقديم مفصل لتنفيذ مقترحات التسوية،⁽²⁸⁾ وقد قدم الأمين العام تقريره إلى مجلس الأمن رقم 22464 / 5 بتاريخ 19 أبريل 1990 متضمن ما يلي:

1- **بعثة الاستفتاء التقنية:** أوفدت بعثة استفتاء تقنية إلى الصحراء الغربية، من قبل هيئة الأمم المتحدة، وإلى الدول المجاورة لها برئاسة عيسى (ديالو)، مساعد خاص للأمين العام، ما بين 28 جوان 13 أوت 1990.

2- عناصر الخطة التنفيذية الرئيسية: وتشمل العناصر التالية:

- الممثل الخاص للأمين العام وبعثة الاستفتاء للصحراء الغربية (المينوسو).
- الفترة الانتقالية.
- وقف إطلاق النار.
- الوجود العسكري المغربي.
- الإفراج عن السجناء، والمعتقلين السياسيين.
- تبادل الأسرى.
- التحقق من اللاجئين، وتسجيلهم.
- تنظيم الاستفتاء.
- عودة اللاجئين، وغيرهم من سكان الصحراء الغربية، إلى أراضيهم
- إعلان نتائج الاستفتاء.

²⁸: اسماعيل معراف: الأمم المتحدة والنزاعات الإقليمية، المرجع السابق، ص 180.

3- الاحتياجات من المواطنين: وحدة مدنية، وحدة عسكرية، وحدة أمنية، ويتكون طاقمها من 250 إلى 450 شخصا.

مراقب عسكري، وشرطي مدني، وشخصيات مدنية وعسكرية ومقرها مدينة العيون بالصحراء الغربية، ينتمي هؤلاء إلى 25 دولة.

الفرع الثاني: العراقيين والصعوبات.

تعتبر الخطة الأهم في الصحراء الغربية، حسب المتتبعين للقضية، إذا ما طبقت⁽²⁹⁾ بنزاهة ستحقق للصحراويين الاستقلال التام، وهذا ما دفع بالغرب إلى عدم قبول المخطط سواء بانتشار القوات الأمامية ورفض كل الإجراءات المتعلقة بتحديد الهوية، وبدى واضحا أن توجهه، بهدف إلى عرقلة المخطط على مساره الحقيقي، من خلال محاولته وتشكيل لائحة جديدة لللاجئين، تسمح بإعطاء حق التصويت في الاستفتاء العشرات الآلاف من المغاربة، ولغرض هذا التوجه قامت السلطات المغربية بالخطوات التالية:

- رفض اللائحة المخصصة، لإحصاء إسبانيا 1974.
- قدمت لائحة جماعية تشمل 170، ألف مغربي بدلا من الطلبات الفردية.
- ترحيل الآلاف من المغاربة، إلى المدن الصحراوية المحتلة، وهو انتهاك للمادتين 72 و73، قرار 21360/س.
- رفض جميع المقاييس التي تقدمت بها لجنة الهوية، واعتبار المقياس القبلي هو الوحيد المقبول، والذي يعني أن أي شخص مبين اسمه في الإحصاء الإسباني، يكفي ذلك كدليل قاطع على حق أفرار قبيلته، الآخرين في الاستفتاء التسوية،

⁽²⁹⁾ مجلة الاستفتاء، إصدار وزارة الإعلام الصحراوي العدد 38 بتاريخ 20 أوت 1991، ص 20.

مما أدى بالممثل الخاص للأمين العام جوهانس مانس، أن يقدم استقالته، ويطلب من الأمين العام، وقف المخطط حتى يجلس الطرفان على طاولة المفاوضات، للاتفاق على الجديد في خطة التسوية، لأنه في حالة قيام الأمم المتحدة، بأي طرح على طرف في النزاع، تكون في وضع ينتفي عنها الحياد⁽³⁰⁾.

ورغم كل هذه الجهود إلا أن القضية لم تحل، لكن يعود الفضل للأمم المتحدة في عهد ديكوالار، لأنها استطاعت إقناع الأطراف بالتفاوض، ثم الاتفاق على خطة التسوية سلمية والمتمثلة في الاستفتاء.

المطلب الثاني: مجهودات التسوية في عهد بطرس غالي.

بعد انتخابه أميناً عاماً للأمم المتحدة، بدأ هو الآخر بمواصلة الجهود، من أجل تطبيق حق الشعب في تقرير المصير، فهل سيحقق الأمين العام الجديد للشعب الصحراوي تقرير المصير، أم سيفشل هو الآخر أمام العراقيل المغربية.

الفرع الأول المقترحات:

على مستوى الأمم المتحدة، وجد الأمين العام بطرس غالي أمامه تقرير ديكوالار 5/21299، الذي لم ينل مصداقية ولا رفض مجلس الأمن، وهو ما منعه من السير قدماً في تطبيقه من جهة، ومن جهة أخرى، لم يستطع تجاهل الموقف الصحراوي المتشعب بالمخطط الأصلي، كانت أول خطوات بطرس غالي، هو دعوة الرئيس الصحراوي للقائه في نيويورك، وقد عبر له عن نيته في تعيين السيد فرتون ولتر، الصديق الشخصي للملك،

³⁰(: إسماعيل صبري: مجلد العلاقات السياسية الدولية، دراسة في الأصول النظرية، القاهرة مصر، 1991،

المعروف بمعاداته لحركات التحرر كمثل خاص له في الصحراء، لكن الرئيس الصحراوي رفض المقترح جملة وتفصيلا، والخطة الثانية، كانت تعيين الباكستاني يعقوب خان، فإن المهمة رغم معارضة الطرف الصحراوي المسبقة،⁽³¹⁾ قدم مجلس الأمن لائحة تحت رقم 753 سنة 1999، طلب فيها من السيد الأمين العام، مواصلة جهوده بخصوص ملف الصحراء الغربية، وشهدت كذلك المرحلة.

1- قيام الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة، بزيارات إلى المنطقة، في إطار العمل على تطبيق توصية مجلس الأمن الدولي رقم 809، والتي منحت مهلة 3 أشهر لإيجاد حل للقضية الصحراوية، من خلال الاتصال بالأطراف المعنية والمهمة.

2- عقد لقاء مباشر بين طرفي النزاع المغرب، وجبهة البوليساريو، في جويلية 1993 وفي 10 مارس أصدر، الأمين العام بطرس غالي تقرير شامل حول الوضعية في الصحراء الغربية، وتضمنت ثلاث خيارات أساسية.

- تنظيم الاستفتاء، وقد عرض جدول زمني لتطبيق هذا الخيار.
- تواصل لجنة تحديد الهوية أشغالها بتسجيل، وتحديد هوية الناخبين.
- إعلان انسحاب المنورسو من الإقليم، مع الحفاظ على قوة رمزية للحفاظ على وقف إطلاق النار،⁽³²⁾ ، قد وافق مجلس الأمن على الخيار الثاني، على أن تواصل اللجنة تحديد الهوية عملها لتسجيل، وتحديد هوية الناخبين، ولم تبدي جبهة

³¹): تقرير اللجنة الصحراوية للاستفتاء المقدم إلى الدورة الطارئة للأمانة الوطنية بتاريخ 23 أبريل 1998، ص 03.

³²): مذكرة صادرة عن رئاسة الجمهورية حول تطورات مسلسل السلام وموقف الجبهة منه بتاريخ 05 ماي 1994، ص 04.

البوليساريو تحفظاً، إزاء الحل الوسط الذي يعطي، مجال كبير للمغرب بتجنيد أكبر عدد من المستوطنين، الذين بدأ اقتحامهم في التصويت على طريق الشهادة الشفوية، أمام لجنة الهوية، وقدم الأمين العام، لتقرير شاملاً يركز هذا التقرير على نتائج التي توصلت إليها لجنة تحديد الهوية، بقيادة المبعوث الخاص يعقوب خان، وأهم ما جاء في التقرير:

أ- الإشارة إلى التقدم، في عملية تحديد الهوية بقيادة المبعوث الخاص، دون تطبيق المخطط في عهد ديكوالار.

ب- الأنشطة الخاصة، بالعنصر العسكري، والشرطة المدنية.

ج- جوانب أخرى متعلقة، بتحقيق خطوة التسوية.

الفرع الثاني: أسباب فشل المقترحات.

إن السبب الرئيسي، الذي أدى لهذه الاقتراحات إلى فشل، التعنت المغربي، ومحاولته الوقوف في وجه الاستفتاء الشعبي وتعبير الصحراويين، عن إرادتهم في الاستقلال، وذلك عن طريق عملية تحديد الهوية، التي تعتبر أول خطوة للاستفتاء، حيث بعد بداية عملية تحديد الهوية، قام المغرب بتقديم 183 ألف طعن، وكانت أغلبية الطعون على أساس المقياس، الرابع والخامس، رفض الهجرة من طرف السلطات المغربية، إلى الأراضي الصحراوية المحتلة، مما يجعل عملية تحديد الهوية تتوقف، كذلك للمضايقة على تتويج القبائل لقبول عدد أكثر من المغاربة، في عملية تحديد الهوية، وقبل أن تصل مجهودات الأمين العام إلى حل، توقفت عملية تحديد الهوية، بسبب الخلاف الحاد بين أطراف النزاع، والذي أعاق لجنة تحديد الهوية، وهو ما عبر عنه الأمين العام، في تقريره إلى مجلس الأمن في 11 / 09 / 1995، وفيه أشار إلى العقبات الكبيرة التي واجهت، من الأمثلة البارزة، عن عرقلة عملية تحديد الهوية هذه العملية، ما يراه أحد المراقبين أعمال

تحديد الهوية التابعين لجهة البوليساريو... الإدارة المغربية، تعاملنا كأعداء طريقنا مرسوم ذهابا وإيابا، معزولون نهائيا، ولا يمكن لنا أن نلتقي مع عائلاتنا وذوينا... هذا ما يوضح حقيقة النظام المغربي ومن أجل ذلك، أوفدت الأمم بعثة تقصي الحقائق في مارس 1995، وهذا لخروج مخطط التسوية، في الصحراء الغربية من الركود، وتباحثت البعثة مع الأطراف حول المسائل التي تعيق تنفيذ مخطط السلام، والبدائل المناسبة لتجاوز هذه العقبات.

وهكذا انتهت عهدة السيد بطرس غالي، دون الوصول إلى حل للقضية، وانتخاب كوفي عنان أمينا عاما⁽³³⁾.

المطلب الثالث: مجهودات التسوية في عهد كوفي عنان.

وهذا ما سيتم، تناوله من خلال مخطط التسوية، كفرع أول، وشروع اتفاق الإيطار والحل الوسط، كفرع ثاني.

الفرع الأول: مخطط التسوية.

بعد أن تعرفنا على مخطط السلام، انسداد دام عدة سنوات، خرجت الأزمة من جديد إلى الأضواء، بعد تولي الأمين العام للأمم المتحدة، السيد كوفي عنان لمهامه، وقد جاء باهتمامه من خلال طرحه، لمعالجة القضية من نقطتين:

1- قال أنه سيعالج الأزمة الصحراوية، وفقا للقانون الدولي، وهذه إرادة من شأنها، أن تعطي للأزمة مرونة أكثر من سابقه من أجل الوصول إلى حل عادل⁽³⁴⁾.

³³(: مذكرة ، المرجع السابق، ص 07

2- إقحام الولايات المتحدة الأمريكية في النزاع، من خلال اختياره السيد جيمس بيكر، كمثل خاص له بملف الصحراء الغربية، ومجلس الأمن الدولي بموافقة أعضائه الخمسة عشر في 19 مارس 1997، على خطوة الأمين العام باعتباره جيمس بيكر، وأكد دعمه ومساندته لخطة الأمين العام، الهادفة إلى إخراج مخطط السلام الأممي، أما أطراف النزاع فجبهة البوليساريو، ونظرا لتعقد، فقد أعرب عن ارتياحهما لخطة الأمين العام، ونظرا لتعقد الأمور في العهدة السابقة جعل الأمين العام الجديد، يزور المنطقة في 30 نوفمبر 1998، عامة مقترحات جديدة لتنشيط عملية الاستفتاء، المجد بفعل الرفض المغربي، لتطبيق جزء كبير من اتفاقية هيستن، حملت المقترحات التي كان من المنطق، أن يحملها بيكر رسم صفة مقترحات تقبل كلها، أو ترفض كلها ولا تقبل التعديل ولا الزيادة أو النقصان، وفي زيارته إلى مخيمات اللاجئين، رحب به الطرف الصحراوي، وفي لقاءه مع قادة البوليساريو تلقى قبولا، كامل مقترحات طبقا للمقاييس التي تمت عليها عملية تحديد الهوية، وتحديد مسطرة الطعون بعد أخذ ورد، من قبل المغرب للمقترحات أيضا وبدأت عملية تحديد الهوية، للقبائل محل خلاف يوم 6 سبتمبر 1999 كانت نتيجة تحديد الهوية الكاملة، وكما كان متوقع بقيت النتيجة ثابتة، ولم يضاف إليها سوى تعيين مصوت من القبائل محل الخلاف، ومن طرف ثاني قام، الممثل الخاص للأمين العام، السيد جيمس بيكر بجولة إلى المنطقة، في نهاية شهر أبريل 1997 شهدت المغرب، والجزائر ثم موريتانيا، انتهت بزيارة مخيمات للاجئين الصحراويين، وتتعلق هذه الزيارة بالجهود التي

³⁴(: السيد حمدي يحظيه، المرجع السابق، ص 121.

تبذلها الأمم المتحدة، لتسوية النزاع، وخلال الجولة طرح بيكر سؤال جوهريا على الأطراف المتنازعة يتعلق، بأهل يمكن تطبيق الاستفتاء بصفة حالية، وفي حالة استحالة ذلك فما هي البدائل؟

ردت المملكة المغربية على لسان العاهل المغربي الحسن الثاني أنذاك، أريد الاستفتاء لا شيء غير الاستفتاء، وفي 25 أبريل 1997، أكد الطرف الصحراوي جيمس بيكر، أننا لا نريد غير الاستفتاء شرط أن تتوفر النزاهة والصرامة، وأول ما بادر به جيمس بيكر نتيجة لخبرته وحنكته السياسية، هو العمل على إقناع الأطراف بضرورة إجراء، مفاوضات مباشرة، بعدما كانت عسيرة نظرا لأن المغرب لا يعترف بسلطة البوليساريو، ثم عقد سلسلة من اللقاءات المباشرة بين الأطراف المتنازعة والمهينة، وفي لقاءات مختلفة تحت رقابة هيئة الأمم المتحدة، ومن بين هذه اللقاءات لقاء هيوستن، المنعقد بتاريخ 14 / 09 / 1997 بالولايات المتحدة الأمريكية، والذي تم فيه الاتفاق بين الطرفين المتنازعين جبهة البوليساريو، والمغرب على خطة جديدة للتسوية، واعتبر هذا اللقاء هو المرجع الأساسي، لخطة التسوية وأهم بنود هذه الخطة ما يلي:

فيما يخص طرفي النزاع⁽³⁵⁾.

يلتزم الطرفان بالامثال بالالتزامات، فيما يتعلق بعملية تحديد الهوية، وإعادة اللاجئين إلى وطنهم، والسجناء والمحتجزين، وإبقاء القوات الخاصة بكل منها منحصرة.

³⁵): تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المقدم لمجلس الأمن الدولي بخصوص الحالة بما يتعلق بالصحراء الغربية

- يجب أن يتفهم الطرفان، ويوافقان على أن هيئة الأمم المتحدة مطالبة بموجب خطة التسوية، بتنظيم وإجراءات استفتاء حر ونزيه، وشفاف وخالي، من جميع القيود سواء، بالنسبة للمشاركين أو المراقبين المعتمدين.

- يجب أن يتفهم الطرفان، أن الممثل الخاص للأمين العام سيحدد بداية عملية الاستفتاء، عندما يقتنع أن جميع الشروط، قد اكتملت.

- يجب أن يتفهم الطرفان، كذلك أن من صلاحيات وسلطات الأمم المتحدة، أنها تضمن الحرية الكاملة في التعبير عن الرأي، والصحافة وهذه التهيئة لمناخ مناسب.

- اصدار الممثل الخاص لوائح تنظيمية، تحضر الرشوة والتحايل والتهريب، مدونة قواعد السلوك بجملة الاستفتاء، في الصحراء الغربية نظرا لقرار رقم 358 (1990)، الذي أقره مجلس الأمن الدولي بموجب تقرير الأمين العام للأمم المتحدة، عن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية (360 / 2 / س) ، ومراعاة للقرار رقم 690 سنة 1991 الذي أقر بموجبه مجلس الأمن، تقرير الأمين العام (22464 / س) وقرر أن ينشئ تحت سلطة الأمم المتحدة، للاستفتاء في الصحراء الغربية، ومرعات إلى التقارير السابقة المتعلقة بخطة التسوية، ومراعاة كذلك للبنود من 05 إلى 10، من اللوائح التنظيمية العامة لتنظيم وأجزاء الاستفتاء في الصحراء الغربية، التي أصدرها الأمين العام في 08 نوفمبر 1999 رقم 85126/س وقد تضمنت المدونة ما يلي:

1- تتولى الأمم المتحدة، السلطة على جميع المسائل المتعلقة بالاستفتاء، بما في ذلك تنظيمه وإجرائه وبمبارس الممثل الخاص للأمين العام، هذه السلطة في الإطار الذي حددته خطة التسوية.

- 2- يحدد الممثل الخاص، وفقا لخطة التسوية بتاريخ بدء حملة الاستفتاء، ويكون هذا التاريخ سابق لتاريخ الاستفتاء، بثلاث أسابيع.
- 3- يحق للطرفين، وفقا لأحكام المدونة المشاركة، في حملة الدعم الذي يحق لهم التصويت خلال الفترة المحددة لهذا الغرض، يحترم كل طرف الحق للآخر بهذا الصدد.
- 4- يحترم الطرفان جميع الأشخاص، أو مجموعات الأشخاص الراغبين في الاشتراك في الأحداث، وينشط الحملة ولا يسمح للطرفان لأي شخص، أو مجموعة أشخاص، بإشاعة الإضراب، في الاجتماعات والمظاهرات والتجمعات، التي ينظمونها آخرون لهم أي سياسة مختلفة.
- 5- نحضر حيازة الأسلحة، من أي نوع خلال أي مسيرة أو اجتماع، أو تجمع سياسي، يتصل بحملة الاستفتاء.
- 6- لا يجوز عقد اجتماع أو تجمع، أو تظاهرة سياسية تضم أكثر من 30 شخصا، دون إذن مكتوب من الشرطة المدنية، التابعة للبعثة.
- 7- يقيم كل طرف خطوط اتصالات مباشرة، الممثل الخاص في الإقليم، ويتزود بأي معلومات يطلبها أو يحتاج إليها.
- 8- يسمح كل طرف بممثلي، وسائل الإعلام الدولية، والمحلية والمراقبين -الممثلين المعتمدين من الممثل الخاص، حق الوصول بدون قيد إلى جميع الأنشطة السياسية العامة، التي تمارس خلال حملة الاستفتاء وخلالها.
- 9- يصرح الأطراف بالوسائل، والأدوات المستخدمة في الأنشطة مثل الملصقات، أشرطة فيديو، واللافتات ومكبرات الصوت، وخلال الحملة لا ترفع إشارات، أو أعلام وطنية أو وسائل تمثل السيادة، عدا علم الأمم المتحدة.

10- يمنع الطرفان من إصدار كتابات، أو رسائل إخبارية أو ملصقات، سواء كانت رسمية أو غير محددة الهوية، يون مضمونها هجوميا، أو تحريزيا⁽³⁶⁾.

- يبذل كل الأطراف جهدا ممكنا، لكفالة امتناع الأشخاص أو مجموعات عند انتقال رموز المجموعات، أو سرقة ممتلكاتها، أو مواد حملتها أو إزالتها أو تدميرها، ولما اتضح للمغاربة أن نتائج الاستفتاء ستؤول إلى استقلال الصحراء الغربية، وبالتالي أدت إمكانية فشل المغرب في الاستفتاء، في ظل الأمم المتحدة، بهذا البلد إلى عرقلة الاستفتاء، واتفاقية هيوستن جاعلا، في ضعف المطالبة بقرار 658 - 690 - 725- 1133 لمجلس الأمن، طالبت كل الأطراف بالتعاون الكلي من أجل وضع مخطط السلام حيز التنفيذ، والعرقلة تمت في البداية عندما قدم المغرب 26 ألف طعن، لأن نتيجة الاستفتاء ستكون الاستقلال شعب الصحراوي، تم تسجيل هوية 147323 وتم قبول منها 84251 شخصا، مؤهل للتصويت على الترتيب الجغرافي التالي 33886 في المناطق المحررة، ومخيمات اللاجئين 40686 في المناطق المحتلة. 5569 في المغرب. 4010 في موريتانيا.

مما دفع بالمغرب بالمطالبة، بتحديد هوية قبائل ترى أنها من أصل صحراوي، ويعني ذلك القبائل H41، H61 / 51، وهم قبائل غير مشمولين في الإحصاء الإسباني، وهذا ما ترفضه جبهة البوليساريو على أساس أنه لم يتم الاتفاق عليه في اتفاقية هيوستن، وكذا أنه لا يشملها الإحصاء الإسباني سنة 1974، وأمام توقف عملية تحديد الهوية، وموقف

³⁶(: بيان اللجنة الوطنية للاستفتاء، المرجع السابق، ص 06.

المملكة المغربية، تدخل الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان، باقتراحاته بعد زيارته للمنطقة سنة 1998 وتتضمن المقترحات.

- تحديد هوية كل أعضاء القبائل، محل الخلاف ستة أشهر لمعدل يومي يقل عن 80% .
- الشروع في عملية الطعون بالنسبة للمرحلة الأولى، من عملية تحديد الهوية، وضع جدول زمني جديد لإجراء الاستفتاء، في جويليا 2000 ووافق الطرف الصحراوي على هذه المقترحات الجديدة رغم أنها تشكل حل وسط بين الطرفين المتنازعين، وأفضت العملية إلى النتائج التالية:

112 شخص لدى الطرف الصحراوي لمخيمات اللاجئين.

187 شخص في موريتانيا.

1771 شخص في المناطق المحتلة، وجنوب المغرب.

ورغم كل التنازلات التي قدمتها جبهة البوليساريو، إلا أن المملكة المغربية، لم ترضى لهذه النتائج، حيث قدمت إلى اللجنة تحديد الهوية حوالي 130000 طعن، وهو ما جعل مجلس الأمن يتدخل على أساس أنه ينبغي، أن تكون عملية تحديد الطعون هي عملية لإعادة تحديد الهوية، بعد أن اتضح أن المغرب، لا يرغب لأي إجراء لاستفتاء لأن النتيجة النهائية تقضي للاستفتاء التام للصحراويين، بدأت تبحث عن حلول أخرى غير استفتاء.

وبهذا تبقى قرارات الأمم المتحدة، بخصوص الأزمة الصحراوية، مجرد شعارات تعمل على تشخيص المشكلة، وتعقيدها دون إعطائها أي حل ملموس.

الفرع الثاني: مشروع اتفاق الإطار والحل الوسط.

وفي 25 يوليو 2000، مدد مجلس الأمن فترة ولاية ثلاثة أشهر أخرى تنتهي، في⁽³⁷⁾ 31 أكتوبر 2000 وجاء التمديد وفق لقرار رقم 1309 بإجماع الأعضاء الخمسة عشر، الذين كرروا دعمهم للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، من أجل تنظيم الاستفتاء، ولكنهم دعو المغرب والجبهة إلى إيجاد حل سياسي يقبله الطرفان، مضمون متفق الإطار، قدم للأمين العام كوفي عنان تقريره 613/س بتاريخ 20 جوان 2001، بشأن الوضع في الصحراء الغربية يقترح فيه، على مجلس الأمن الدولي إعطاء حكم ذاتي للصحراء الغربية، تحت السيادة المغربية، وهذا بحجة أن الاستفتاء في الصحراء الغربية حسب عنان، صعب التطبيق على أن يتم الاستفتاء بعد 5 سنوات من خلالها يحدد مصير الإقليم، وقد تضمن النقاط التالية.

- يمارس سكان الإقليم الصحراء عن طريق هيئات تنفيذية وتشريعية، وقضائية سلطة مطلقة على إدارة الحكم المحلي والإقليمي، والميزانية والضرائب، واتخاذ القوانين والأمن الداخلي والرعاية الاجتماعية والثقافية، والتعليم والتجارة، والنقل والزراعة والتغذية، مصائد الأسماك، والسياسات البيئية والإسكان، والتنمية الحضرية والمياه والكهرباء والطاقات والبنية الأساسية الأخرى.

- ممارسة المملكة المغربية السلطة المطلقة على العلاقات الخارجية بما فيها الحدود البحرية، والبرية والجوية، وحماتها بجميع الوسائل الملائمة، وكل الوسائل المتعلقة بانتاج الأسلحة، والمتفجرات وبيعها وحيازتها واستخدامها، والمحافظة على سلامة الإقليمية من محاولات انفصالية من داخل الإقليم، وخارجه، إضافة إلى ذلك يكون العلم والعملية

⁽³⁷⁾: جريدة الصحراء حرة منشورات وزارة الإعلام الصحراوي، العدد 338 سبتمبر 2003، ص 09.

والجمارك، ونظام البريد والاتصالات، المعمول بها في المملكة، هي نفسها المعمول بها في الصحراء، ويمكن المملكة وضع احتمالات المهام الموضوعية في الفقرة 621 أن تعيين ممثلين للعمل لها في الصحراء الغربية.

تناط السلطة التنفيذية في الصحراء الغربية، بهيئة تنفيذية تنتخب بأصوات الأشخاص الذين تم تحديدهم، كمؤهلين للتصويت من لجنة تحديد الهوية التابعة للأمم المتحدة، ونشاط سلطة القضائية بالمحاكم التي تقتضيها الحاجة، ويتم اختيار القضاة من المعهد الوطني للدراسات القضائية، على أن يكونوا من الصحراء الغربية، وتكون لهذه المحاكم هي المرجع الوحيد، فيما يتعلق بالقانون الإقليمي.

- يجب أن يحترم كل القوانين التي تقرها الجمعية التشريعية، وكل القرارات، التي تصدر عن المحاكم المشار إليها، وأن يراعي دستور المملكة المغربية، خصوصا بالنسبة للحريات العامة، وقد قدم الأمين العام خيار آخر لحل

الأزمة، هو ما يسمى مشروع التقسيم، كاختيار بين الخيارات بتاريخ 19 فبراير 2002 وهذا المشروع حسب عنان، جاء لتدليل العقبات التي تقف دون إيجاد حل لتسوية، وجاء في مجمل المشروع تقسيم الأراضي الصحراوية إلى شطرين، يكون النصف الشمالي من نصيب المغرب، والجنوبي من نصيب البوليساريو، حيث تأسس عليه الدولة الصحراوية، ويعتبر هذا الجزء الجنوبي أصل مستعمرة من طرف موريتانيا، بموجب اتفاقية مدريد 1975 والتي قسمت الصحراء بين المغرب وموريتانيا، ويعتبر الجزء الجنوبي مسترجع من طرف جبهة البوليساريو، التي خاضت حرب مع موريتانيا واسترجعته في سنة 1979.

أما بالنسبة للحل الوسط، كان آخر قرار اتخذته الأمم المتحدة بشأن الأزمة في الصحراء الغربية، يحمل الترقيم 1495 وبتاريخ 30 يونيو 2003، وقد مدد صلاحية بعثة المينورسو إلى ثلاث أشهر، إضافية ويشكل هذا القرار حل وسط بين خطة التسوية، واقترح بيكر

وقد حظي هذا القرار بتأييد من الولايات المتحدة الأمريكية، وموافقة جبهة البوليساريو ورفضته من قبل المغرب، بدعم من فرنسا.

المبحث الثاني: الوضع الراهن والتطورات الأزمة حتى 2010:

على الرغم من جهود الأمم المتحدة، متمثلة في أمينها العام ومبعوثه الشخصي إلى المنطقة، إلا أن احتمالات الحل باتت بعيدة نتيجة تمسك كل من المغرب وجبهة البوليساريو بمواقفهما المعلنة، أنها تمثل أمرا جوهريا لا يمكن التنازل عنه.

وعقب عقد لقاءات سرية تعد بداية التقريب وجهات النظر، إلا أنها لم تصل إلى نتيجة واستمرار الوضع على ما هو عليه لتمسك كل من الطرفين بوجهة نظره.

المطلب الأول: المفاوضات.

اتسمت هذه المرحلة بانتهاء ولاية الأمين العام للأمم المتحدة، كوفي عنان وولايته للأمم المتحدة، كسكرتير عام للمنظمة وهذا يعني بذل كثير من الجهود لمحاولة التوصل إلى حل تقبله الأطراف النزاع، مستمر لفترة ولاية ثلاث أمناء للأمم المتحدة، ويلاحظ أن فترة الأمين العام بان كيمون تميزت بجولتي مفاوضات مباشرة بين طرفي الأزمة.

الفرع الأول: الجولة الأولى والثانية من المفاوضات.

أولا الجولة الأولى: استنادا إلى قرار مجلس الأمن الرقم 1754 وجه الأمين العام للأمم المتحدة، رسالة إلى كل من المغرب وجبهة البوليساريو، وإلى الجزائر وموريتانيا، بوصفهما دولتي جوار، لإرسال مندوبيهم إلى نيويورك لعقد مفاوضات تحت رعايتها عقدت الجلسة الأولى يومي 18 و 19 يونيو 2007 تحت رعاية الأمين العام بمدينة نيويورك، ودارت بشكل مقبول وحضر الجلسة الافتتاحية الأمين العام المساعد للأمم المتحدة ممثلا عن بان كيمون، ومجموعة من الدول تضم فرنسا وبريطانيا و الولايات المتحدة الأمريكية.

تشبث المغرب بخطة الحكم الذاتي، وصرح الوفد المغربي أن المبادرة المقدمة قابلة لتعديل والنقاش، بشرط ألا تمس السيادة المغربية ووحدة أراضيه.

أما جبهة البوليساريو فكان رأيها أن المغرب حضر المفاوضات، بغرض فرض الأمر الواقع وفرض حل من طرف واحد، وضرورة إجراء الاستفتاء وأنها لن تتنازل عن حق تقرير المصير.

أقرت الأمم المتحدة بصعوبة المفاوضات، وقالت المتحدثة باسم المنظمة الدولية أن الجولة الأولى تشكل بداية عملية طويلة لن تكون سهلة ومن ثم فإن مهمة المبعوث الشخصي للأمين العام في الصحراء الغربية، بيتر فان السوم والمشرق بشكل مباشر على المفاوضات، صعبة للغاية وأكدت الحكومة المغربية، على لسان الناطق الرسمي باسمها محمد نبيل عبد الله، أن مبادرة المغرب يمنح الصحراء الغربية حكما ذاتيا تحت السيادة المغربية، تشكل القاعدة الأكثر ملائمة لحل سياسي ونهائي، للنزاع ويتضح إصرار المغرب على عدم التفريط في الصحراء من خلال تأكيد العاهل المغربي في خطابه في طنجة في 30 يونيو 2007.

أما البوليساريو، فيصف موقف العاهل المغربي اتجاه الأزمة "بالمتشدد" إذ أعرب رئيس جبهة البوليساريو محمد عبد العزيز في 31 يوليو 2007، في اليوم التالي لخطاب الملك المغربي، عن اعتقاده بأن الملك يتبنى موقفا جامدا ومتشددا تجاه التسوية، وأن ذلك الموقف يهدد باجهاض جهود الحل، وأن البوليساريو لن تقدم أي تنازل بشأن مبدأ تقرير المصير أثناء المفاوضات.

ثانيا: الجولة الثانية من المفاوضات.

أ- استؤنفت الجولة الثانية في 10 أغسطس 2007، واقتصرت فيها المفاوضات على أعضاء الوفدين الصحراوي والمغربي في جلسات مغلقة، وحضر جلسات الإفتتاح والختام كل من الجارتين الجزائر وموريتانيا.

ب- يرى بعض المحللين أن ثمة نقطة خلاف رئيسية في الإطار الذي تدور فيه المفاوضات، وتتعلق بقرار مجلس الأمن الرقم 1754 الذي طالب الطرفين بالدخول في المفاوضات، واكتفى بذلك دون أن يطرح تصور أو خطة محددة للأطراف المعنية يجري حولها التفاوض، أو رؤية واضحة للحل النهائي الذي تصل إليه المفاوضات.

ت- تعطي هذه المباحثات بالرفقة أمل في حل القضية، فقد عبر أعضاء⁽³⁸⁾ الوفد المغربي عن تفاؤلهم وثقتهم، أو أيضا عن أسفهم للموقف الجامد للطرف الآخر، وأشار أن المناقشات التي جرت على مدى يومين، نصت على نقاط أساسية، وأضاف أن المغرب أعطى الموافقة المبدئية على المشاركة في جولة ثالثة، موضحا أن موعد ومكان هذه الجولة لم يحدث بعد.

ث- أما وفد البوليساريو فقد وصف هذه الجولة بأنها مفيدة على الرغم من التوتر الذي سادها، بسبب غياب المرونة من الجانب المغربي الذي ظل متشبثا بنهجه السياسي، بينما عد مجلس الوزراء الصحراوي الجولة الأخيرة من المفاوضات المباشرة حدثا إيجابيا، وأبدى الاستعداد للتعاون مع الأمم المتحدة

³⁸ :وزارة الإعلام للجمهورية الصحراوية، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية حقيقة لا رجعة فيها ،

من أجل التوصل إلى حل عادل ونهائي، يضمن حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير والاستقلال.

ج- وورد ضمن كلمة رئيس جبهة البوليساريو، أن الصحراء الغربية لا تزال مدرجة لدى الأمم المتحدة، كإقليم خاضع لتصفية الاستعمار، لا يمارس عليه المغرب أي سيادة، ومن ثم لا يمكن اعتباره كولاية مغربية في حاجة إلى درجة ما من الحكم الذاتي، وأن الحكم الذاتي لا يمكن أن يكون إلا خيار مع الاستقلال، يجب أن يقدم للاختيار الوطني للشعب الصحراوي في استفتاء حر تشرف عليه الأمم المتحدة، فإذا ما أدى الاستفتاء إلى الحكم الذاتي فإن الجبهة ستحترم النتيجة وإذا ما قاد الاستفتاء إلى الاستقلال، فإن على المملكة المغربية أن تقبل تلك النتيجة، والأمر الجديد المطروح هو الإرادة الصادقة في أن نتقاسم مع المملكة المغربية التضحيات الضرورية لإقامة سلام دائم وعادل ومفيد للطرفين.

ح- يلاحظ أن جولة المفاوضات تطرقت إلى عدد من المسائل المتعلقة بالثقة بين الأطراف، والبدء في دراسة بعض القضايا، مثل الموارد الطبيعية والإدارة المحلية، وأشار بعض المحليين إلى أنها أعطت دفعا لمسارات التفاوض وأن الدخول في مفاوضات جاد دون وضع أي عراقيل يعد أمرا إيجابيا، وصرح رئيس الوفد المغربي أن المغرب وافق مبدئيا على المشاركة في جولة ثالثة، إذا لزم الأمر.

الفرع الثاني: ردود الفعل.

تباينت ردود الفعل إزاء المفاوضات ولكنها أبدت الرغبة الأكيدة في تسوية الأزمة التي استمرت لفترة طويلة، وظهر التوجه لدى القوى الكبرى لدعم إيجاد حل للأزمة.

1- الأمم المتحدة:

قدم الأمين العام تقريره رقم 619 بتاريخ 19 أكتوبر والذي أوضح فيه أن المغرب أجر انتخابات برلمانية في سبتمبر 2007، كما ذكر التقرير أن كلا الاجتماعات للمفاوضات لم يسفر عن تنفيذ الفقرة الثانية من قرار مجلس الأمن رقم 1754 لعام 2007، بمعنى أن الطرفين لم يدخلوا في مقاولات حقيقية، وأن السبب يرجع إلى الاختلاف حول التفسير دعوة مجلس الأمن لهما على الدخول في المفاوضات، دون شروط مسبقة ذلك أن وجهة نظر المغرب في الاعتراف بسيادته على إقليم الصحراء، ووجهة نظر البوليساريو في إجراء استفتاء يشمل استقلال كأحد الخيارات، هما وجهات نظر كل طرف من الأمور الجوهرية، وليس من الشروط المسبقة.

2- الجزائر:

أعلنت الجزائر عن ارتياحها فور قبول المغرب والبوليساريو للتفاوض، وأكدت أنها ليست معنية مباشرة بالنزاع، وأنها ليست لها أطماع في المنطقة، ولكنها تؤيد حق الشعب الصحراوي في تقرير مصيره وأنها تؤيد تبني مجلس الأمن قرارا يؤكد أن الحل المشكلة يكمن في تلبية حق تقرير المصير.

3- موريتانيا:

أعلنت أنها تدعم جهود الأمم المتحدة لإنهاء الصراع، وأنها تؤيد أي حل يتوافق عليه الأطراف، لرغبتها في تحقيق الاستقرار بالمنطقة.

4- إسبانيا:

أعربت على أن حل الأزمة سيؤدي إلى استقرار منطقة المغرب العربي، وأن المفاوضات المباشرة بين الطرفين تكتسب أهمية، لأن المغرب يمثل أولوية كبرى لإسبانيا، وأنه يجب الاستمرار في تقوية المصالح المتبادلة بينهما في جميع المجالات.

5- فرنسا:

أوضحت أنها لن تغير موقفها المؤيد للحكم الذاتي، وذلك حفاظا على مصالحها.

6- الصين:

أعربت الصين عن استعدادها للعب دور إيجابي لتسوية الأزمة، كما أبدت وجهة نظرها حول ضرورة وجود حل ملائم⁽³⁹⁾.

المطلب الثاني: الجهود المبذولة لحل الأزمة.

عمل المجتمع الدولي المتمثل في الأمم المتحدة في إيجاد مخرج للأزمة، التي تجمدت بعد جولتين من المفاوضات المباشرة ولم تنجح في اختراق حقيقي لمأزق السلام، بسبب تمسك المغرب بمنح الصحراويين حكما ذاتيا، إلا أن جبهة البوليساريو تصر على أن الحل يتمثل باستفتاء يحقق تقرير مصيرها.

الفرع الأول: الجهود المبذولة لحل الأزمة خلال عام 2008 - 2009.

أولا: الجولة الثالثة من المفاوضات 7 - 9 يناير 2008 تم فيها:

أ- إصدار الأمين العام تقريره رقم 45 في 25 يناير 2008 والذي ذكر فيه أنه دعى الطرفين إلى جولة ثالثة من المفاوضات تعقد في مانهاست ب نيويورك

(39) : جريدة الصحراء الحرة ، منشورات وزارة الإعلام الصحراوي، العدد 801 ديسمبر 2010 ، ص07

خلال الفترة من 07 إلى 09 يناير وذلك في رسالتين إلى كل من المغرب، وجبهة البوليساريو، في ديسمبر 2007.

ب- عقدت الجولة الثالثة من المفاوضات، كما هو مقرر، وبحضور دولتي الجوار (الجزائر وموريتانيا)، من خلال الجلسة الافتتاحية أكد الطرفان التزامهما بتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1754 لعام 1983 لنفس العام ولكنهما أصر على موقفهما المعلن من قبل

ت- في ختام الاجتماع جدد الطرفان تأكيد التزامهما بالتفاوض، واتفق على ضرورة الانتقال بالمفاوضات إلى مرحلة أكثر موضوعية، كما رحب بزيارة مبعوث الأمين العام للمنطقة لإجراء مشاورات ووافق على الاجتماع في جولة رابعة في مارس من العام نفسه.

ثانيا: الجولة الرابعة من المفاوضات 16 - 18 مارس 2008

ومع تأكيد الطرفان التزامهما ومع تأكيد الطرفان التزامهما باستئناف المفاوضات للجولة الرابعة، وإقرارهما بضرورة الانتقال إلى مرحلة أكثر موضوعية إلا أنه فور الانتهاء من المفاوضات في يناير 2008 ظهرت عنهما مجموعة من الأعمال التي تظهر تصلب مواقفهما هي:

أ- في 17 فبراير 2008، أجرت جبهة البوليساريو إنتخابات في مخيمات اللاجئين بتندوف لانتخاب برلمان جديد، وعقد البرلمان جلسته الافتتاحية في 27 فبراير، في ذكر إعلان الجمهورية الصحراوية 32.

ب- خلال الفترة من 18 فبراير إلى 13 مارس أجرى الجيش المغربي تدريبات عسكرية في المنطقة الصحراوية، اشترك فيها 1200 جندي وذلك ردا على

موضوع الانتخاب، ما اعتبره رئيس الجمهورية الصحراوية "محمد عبد العزيز" استفزازا واضحا.

ت - سجلت خلال هذه الفترة انتهاكات من طرف المغرب لحقوق الإنسان.
ث - زار المبعوث الشخصي للأمين العام المنطقة في الفترة من 05 - 15 فبراير بتهيئة وإقناع الطرفين للاشتراك في مرحلة المفاوضات الراهنة، بصورة أكثر موضوعية.

ج - عقدت جولة المفاوضات الرابعة خلال الفترة من 16 - 18 مارس في مانهاست ب نيويورك وأحضرها كل من الجزائر وموريتانيا أيضا جلسات مفاوضات مباشرة وكذا إجتماعات مستقلة مع المبعوث الشخصي، ونوقشت خلال المفاوضات موضوعات خاصة بالإدارة واختصاصات الأجهزة وقضايا المورد وفي نهاية الجولة أعرب الطرفان عن التزاماتهما بمواصلة الجهود واستمرار المفاوضات في موعد محدد بالاتفاق بينهما⁽⁴⁰⁾.

ح - يلاحظ أن المفاوضات تجري بين الطرفين دون حدوث تقدم يذكر ويتمسك كل طرف باصرار على موقفه، وفي نهاية كل مرحلة تفاوضية يعلن الطرفان التزامهما بمواصلة التفاوض، ويحاول الأمين العام الخروج من الأزمة الراهنة وإيجاد مخرج للمأزق السياسي، ولكنه أمام تعنت المغرب أوصى بأن يكرر مجلس الأمن مناقشة التفاوض دون شروط مسبقة وتحقيقا لذلك أصدر مجلس الأمن قراره رقم 1813 في جلسة رقم 5884 في 30 أبريل 2008 والذي كرر

⁴⁰: وزارة الإعلام الجمهورية العربي الصحراوية الديمقراطية، حقيقة لا رجعة فيها، المرجع السابق، ص 19،

فيه مناشدته للأطراف باستأناف المفاوضات تحت رعاية الأمين العام، كما قرر تمديد ولاية البعث حتى 30 أبريل 2009.

ثالثا: الجهود المبذولة لحل المشكل خلال عام 2009.

أ- عين كريستو فروس⁽⁴¹⁾ في يناير 2009، عين فروس مبعوثا جديدا للأمم المتحدة في الصحراء الغربية، خلفا للدبلوماسي الهولندي فان لسوم⁽⁴²⁾ وهو الذي أبدى موقفا غير حيادي بتأييده للرؤية المغربية في حل النزاع، بقوله عدم واقعية قيام دولة مستقلة بالصحراء الغربية رغم تعارضها مع القانون الدولي هذه المقولة تعيد طرح النزاع من نقطة البداية، وتدفع إلى التساؤل حول ما الذي يمكن أن تأتي به إدارة أوباما؟ وما آفاق التسوية الممكنة والمحتملة في ظل التطورات التي شملت الأزمة مؤخرا؟

ب- خلال شهر أبريل 2009 واجه حوالي 230 عضو في الكونغرس الأمريكي رسالة للرئيس أوباما يطالبونه بإيجاد حل للأزمة أي منح الصحراويين استقلالاً.

ت- مع الجولة الثالثة للمبعوث روس في المنطقة، خلال شهر يونيو 2009 كان هناك تحولا في موقف الولايات المتحدة الأمريكية كانت الإدارة الجديدة بقيادة أوباما من الممكن أن تدعم خيار الاستقلال كبديل لخيار الحكم الذاتي، وقد

⁴¹): "كريستو فروس" : تم تعيينه في ديسمبر 2008 كان سفير للولايات المتحدة الأمريكية في الجزائر وروسيا سابقا ومبعوث في الشرق الأوسط مسبقا .

⁴²): "فان لسوم" : الهولندي الجنسية المبعوث الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة في الصحراء الغربية تم تعيينه من قبل السيد كوفي عنان في 26 يوليو 2005.

انعكس ذلك واضحا في الضغط الدبلوماسي الذي مارسته واشنطن على الرباط، خلال زيارة روس لها، لحملها على إبداء أكبر في التعاطي مع الأزمة، كشرط لإبداء المفاوضات مع جبهة البوليساريو.

ث - من المعلوم أن الأمم المتحدة كانت قررت تمديد ولاية البعثة حتى 30 من أفريل 2008 ، وذلك طبقا لقرار لمجلس الأمن رقم 1813 في جلستها رقم 5884، والذي كرر فيه النداء للطرفين بمواصلة المفاوضات تحت رعاية الأمين العام بحسن النية ودون شروط مسبقة وأقر فيه تمديد ولكن يلاحظ أنه برغم من جهود الأمم المتحدة.

ج - خلال زيارة وزيرة الخارجية الأمريكية ميلاري كلينتون بحضور منتدى المستقبل خلال الفترة 2، 3 نوفمبر 2009 أكدت على بقاء موقف واشنطن من المبادرة المغربية كما هو، ويعتقد أن تصريحها إنما جاء لتلاشي حالة التوتر في العلاقات الأمريكية المغربية إلا أن هذا التصريح عمل على زيادة غموض الموقف الأمريكي ولكن الواقع يظهر أن الرئيس الأمريكي الجديد يبدو وكأنه يريد ترك الباب مفتوحا أمام خيارات متعددة، قد تسفر عنها نتائج المفاوضات بين طرفي الأزمة، دون أن يضع حلولاً للنزاع، خاصة وأنه بعد أربع جولات من المفاوضات بين جبهة البوليساريو وبين المغرب في مانهاست بنيويورك خلال الفترة يونيو 2007 إلى يناير 2008 لم تأت الجولات بجديد لصورة بدى معها الوضع وكأنه خيار استقلال الصحراء ليس خيارا قابلا للتحقيق.

ح - يلاحظ على الرغم من تعيين الممثل الأمريكي للأمين العام للأمم المتحدة وعقد جولة غير رسمية من المفاوضات بين جبهة البوليساريو والمغرب بحضور البلدين الملاحظين الجزائر وموريتانيا.

رأت مدريد أن تعيين "فروس" ستدعي دفعا جديدا للمضي نحو حل سياسي عادل ومقبول من كل الطرفين ويحترم مبدأ تقرير المصير وفقا لما أكده مجلس الأمن، غير أن الحكومة الإسبانية لم تدل بأي تعليق بخصوص تصريح "كريستو فروس" الذي أكد فيه حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير بعد لقائه بالقادة الصحراويين بمناسبة الجولة التي قام بها في المنطقة، ضاربا عرض الحائط بمخطط الحكم الذاتي.

ولقد لقي الموقف الإسباني نقدا عبر عنه الرئيس الأمريكي باراك أوباما (المستعمرة الإسبانية القديمة) لم يشر إطلاقا إلى الرسالة التي وجهها في شهر يوليو للملك محمد السادس إلى مخطط الحكم الذاتي، ورأوا المراقبون أنه قطعية سياسة سلفه وعدوا هذه الرسالة كدليل على التحفز إزاء للمبادرة المغربية التي حظيت بالدعم، المطلق من قبل الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش.

خ - ومع تعيين السيد "كريستو فروس" والموقف الجديد للبيت الأبيض أقلت اللجنة الرابعة حول تصفية الاستعمار الصحراء الغربية، في مطلع شهر أكتوبر بكل ثقلها على إعادة طرح مسألة الصحراء الغربية على الساحة الدولية، والتي تبنتها الجمعية العامة دون اللجوء للتصويت والتي أكدت فيها على احترام الشعوب في تقرير المصير وتجدد الإشارة إلى أن عدد كبير من أعضاء المجتمع المدني والبرلماني والحقوقيين الإسبانين شاركوا في أعمال اللجنة الرابعة في نيويورك حيث طالبو بتطبيق استفتاء تقرير المصير في الصحراء الغربية على هامش احتفال الجماهير اليبية بالذكرى الأربعين لثورة الفاتح من سبتمبر

بحضور رؤساء دول وحكومات الإتحاد الإفريقي تأخذ موقف الدول والهيئات في إفريقيا من التشبث بالمشروعية الدولية، عبر تنظيم استفتاء تقرير المصير واحترام حقوق الإنسان بالصحراء الغربية.

د- شهد عام 2009، عودة الأزمة الصحراوية لواجهة الأحداث بشكل غير مسبق من قبل بفضل موجة من التعاطف والتضامن التي واكبت إضراب الناشطة الصحراوية (أمينتو حيدار) عن الطعام بمطار لانتاروتي من 4 نوفمبر إلى 18 ديسمبر 2009 احتجاجا على طردها من العيون عقب عودتها من الولايات المتحدة الأمريكية بعد فوزها بجائزة الشجاعة المدنية.

الفرع الثاني: جهود التسوية خلال عام 2010.

أولا: تقرير هيومان رايتس واتش لعام 2010.

أ- أكد تقرير هيومان رايتس واتش لعام 2010 أن أوضاع حقوق الإنسان تدهورت كثيرا، وخاصة فيما يتعلق بانتهاكات النظام المغربي ضد الشعب الصحراوي والنشطاء الصحراويين، كما أكد التقرير أن الحكومة المغربية تصيتر على العدالة، التي تستخدم التشريعات أحيانا لمعاقبة المعارضة وسجن أفرادها، خاصة أولئك الذين ينتهكون خطر انتقاد الملكية والتشكيك في مغربية الصحراء الغربية⁽⁴³⁾.

ب- وقد أورد التقرير قضية النشطاء الحقوقيين السبعة المعتقلين بالسجن سلا المغربي مستنكرا إسرار المغرب على محاكمتهم أمام محاكم عسكرية، في خطوة عدها التقرير تطورا نادرا وخطيرا، كما تعرض التقرير، كذلك الحصار العسكري والأمني المضروب على الصحراء الغربية، حيث يذكر أن المنظمات حقوق الإنسان

الدولية والمراقبين، المستغلين أصبحوا عاجزين عن الاتصال بالنشطاء الحقوقيين الصحراويين، إذ أصبح النظام المغربي يطالب الزوار بإذن مسبق لمقابلة أي من كان من الصحراويين.

ت - كان وفد البرلمان الأوروبي قد أرسل بعثة لتقصي إلى المغرب بالصحراء الغربية في يناير 2009 والتي كان المغرب قد منعها لمدة ثلاثة سنوات وأشار الوفد أنه كان قادر على الزيارة دون عقوبات، وفي أبريل 2009 جدد مجلس الأمن ولاية بعثة حفظ السلام في الصحراء الغربية لمدة عام ولكنه رفض توسيع صلاحيات البعثة بحيث تشمل مراقبة حقوق الإنسان وحمايتها، بينما تعارض المملكة المغربية منح البعثة مثل هذه الصلاحيات، تقول جبهة البوليساريو أنها تدعم توسيع الصلاحيات.

ث - وفي مجال إعتقال المغرب، خاصة قوادة الأمن المغربية، للنشطاء واستخدام وسائل التعسف، ذكرت هيومن رايتس وتش استخدام وسائل قمعية ضد النشطاء السياسيين الذين اعتقلتهم المغرب في أعقاب إضرابات 08 نوفمبر إثر معارضتهم لخطة الحكم الذاتي المغربية⁽⁴⁴⁾.

ثانيا: قرار البرلمان الأوروبي حول الوضع في الصحراء الغربية في 25 نوفمبر 2010.

نتيجة لما استخلصه البرلمان الأوروبي من قرارات الأمم المتحدة، وتقارير البعثة الدولية، وخلاصة ما توصلت إليه بعثة الاتحاد الأوروبي لتقصي الحقائق في الصحراء الغربية، خلال الفترة من سبتمبر 2006 إلى يناير 2009 التي طالبت من خلالها بتوسيع صلاحيات بعثة الأمم المتحدة، من أجل استفتاء في الصحراء الغربية، بشرط موافقة

الأطراف المعنية لتشمل مراقبة حماية حقوق الإنسان، وأيضاً أخذاً بقراراتها السابقة حول الصحراء الغربية، وأساساً القرار الصادر في 27 أكتوبر 2010 وما شمله تصريح الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي السيدة كاثرين إيستون في 10 نوفمبر 2010 وكذا تصريحات المجلس واللجنة المشكلة حول الصحراء في 24 نوفمبر 2010 أصدر الاتحاد الأوروبي قراره المبني على الأسباب الآتية:

أ- أن ينظر بعين الاعتبار لمشكل سكان الصحراء الغربية، الذين هاجروا من المدن وأنشؤو مخيم (إقديم إيزيك) خارج مدينة العيون العاصمة للإحتجاج سلمياً على أوضاعهم وظروفهم المعيشية، ووصل عددهم حوالي 15 ألف نازح⁽⁴⁵⁾.

ب- يأسف الاتحاد الأوروبي لما حدث في 08 نوفمبر 2010 من وفاة أعداد من المدنيين وعناصر من الشرطة والأمن، نتيجة تدخل قوّة الأمن المغربية لإزالة المخيم الإحتجاج (أكديم إيزيك) واستخدامها العنف، علماً بأن هذه الأحداث وقعت في اليوم ذاته التي بدأت فيه بنويويورك أعمال الجولة من اللقاءات التمهيدية حول الصحراء الغربية والتي شارك فيها المغرب وجبهة البوليساريو والجزائر وموريتانيا.

ت- إن الاتحاد الأوروبي يأسف لمنع الصحافيين والنواب البرلمانيين الأوروبيين من الوصول إلى مدينة العيون أو مخيم (إقديم إيزيك) ومنهم من طرد من العيون.

ث- بعد أكثر من ثلاثين سنة لم يتم تصفية الاستعمار بعد من الصحراء الغربية وأن الاتحاد لا يزال منشغلاً بهذه الأزمة وتأثيراتها وإسقاطاتها على المنطقة، بما فيها وضع حقوق الإنسان، مع دعمه الكلي لجهود الأمين العام للأمم المتحدة ومبعوثه الخاص من أجل إيجاد حل سياسي عادل ودائم ومقبول.

ج- وعليه فإن الاتحاد الأوروبي يقر الآتي:

1- يعرب عن إنشغاله بتدهور الأوضاع، ويدين العنف بشدة ويطالب كل الأطراف بضبط النفس.

2- يسجل تشكيل المغرب لجنة تحقيق الأحداث، ولكنه يرى أن الأمم المتحدة هي الجهاز الملائم لتحقيق بشكل مستقيم، وعلى المستوى الدولي.

3- يتأسف على الاعتداءات على الصحراء الغربية، ومنع البرلمانين، ويطالب المغرب بفتح مناطق الصحراء أمام المراقبين الدوليين والمنظمات الإنسانية، ويطلب الأمم المتحدة بإنشاء آليات للمراقبة.

4- يرحب باستئناف المفاوضات التمهيدية بين المغرب وجبهة البوليساريو برعاية المبعوث الشخصي للأمم المتحدة.

5- يطالب بزيادة تخصيص المساعدات الإنسانية للاجئين، الذين يقدر عددهم بين 90 ألف و 165 ألف والذين يعيشون في منطقة تيندوف لتغطية احتياجاتهم الأساسية.

6- يعرب عن قلقه إزاء حملة الاعتقالات للناشطين الصحراويين، ويدعو إلى الإسراع بمحاكمات عادلة.

7- يطلب المملكة المغربية باحترام القانون الدولي فيما يتعلق باستقلال الثروات الطبيعية للصحراء الغربية.

8- يكلف رئيسه بتبليغ هذا القرار إلى المجلس واللجنة والممثلة السامية للشؤون الخارجية والأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للاتحاد الإفريقي واتحاد المغرب العربي، ومكتب الجمعية البرلمانية الأورو متوسطية والبرلمان والحكومة المغربية وجبهة البوليساريو، وحكومتى الجزائر وموريتانيا.

ثالثا: الجلسة الخاصة لمجلس الأمن لبحث تطورات

أ- في 09 نوفمبر 2010 أيد مجلس الأمن، بناء على طلب مقدم من الميكسيك إجراءات الدعوة لعقد اجتماع تشاوري لبحث التطورات التي تشهدها مدينة العيون، عاصمة الصحراء الغربية.

ب- وأوضحت مصادر دبلوماسية لوكالة الأنباء الإسبانية (إفبي) أن السفير البريطاني آرك ليل جرانت الرئيس الدوري لمجلس الأمن رحب بطلب المكسيك وأعلن عن فتح باب التشاور، وأيد ذلك وفود 14 دولة أخرى على أن يقدم إسم عمليات السلام للأمم المتحدة تقرير حول الأوضاع الحالية بأراضي الصحراء، بعد قيام قوة الأمن المغربي باستهداف حوالي 30 ألف صحراوي مجتمعين منذ عدة أسابيع بصفة سلمية في مخيم الصحراء بغرض المطالبة بحقهم في إقليم الصحراء الغربية المتنازع عليها مع المغرب.

ت- أدانت الكنفدرالية العامة الفرنسية لأعمال التصرف المغربي ودعت في بيان لها بعثة الأمم المتحدة لتنظيم استفتاء في الصحراء الغربية معتبرة أن السلطات المغربية تؤكد مرة أخرى، عن رغبتها في عدم التفاوض حول هذا النزاع التاريخي، بينما تدعو اللوائح الأمية إلى ذلك (تنظيم الاستفتاء).

ث- من جهة أخرى أقرت عدة جمعيات إيطالية بالتضامن مع الشعب الصحراوي بتنظيم تجمع أمام سفارة المغرب بروم احتجاجا على السياسة المغربية واستغل المحتجون هذا التجمع لدعم الحكومة الإيطالية والاحتجاج الأوروبي والأمم المتحدة للتنديد بالسياسة المغربية.

خاتمة

إن حق الشعوب في تقرير مصيرها في الوقت الحالي مبدأ ملزماً لأعضاء المجموعة الدولية إذ نستطيع القول بأنه أصبح من أهم المبادئ الأساسية للقانون الدولي الوضعي، ويترتب على هذا أن كافة المبادئ الأخرى (كمبدأ السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية وحل المنازعات بالطرق السلمية، والتعايش السلمي) لا يمكن أن تطبق تطبيقاً صحيحاً إذا لم يحترم مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها وهذا ما أكدت عليه الجمعية العامة.

إن احترام حقوق الإنسان يتوقف على احترام حق الشعوب في تقرير مصيرها إذ لا معنى للحرية الفردية إذا لم تحترم إرادة مجموعة الشعب ولذلك فإننا نجد كافة المواثيق الخاصة بحقوق الإنسان تنص في موادها الأولى على احترام حقوق الشعوب في تقرير مصيرها.

إن القانون الدولي الحالي أصبح بفضل مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها تعرف أشخاصاً دولية أخرى إلى جانب الدول والمنظمات الدولية وهي انتفاضات وحركات الشعوب التي تنازلت من أجل حريتها والاستقلال.

إن شرعية كفاح الشعب الصحراوي لا يخرج عن إطار القانون الدولي وعن حركات التحرر ولهذا فعلى المجتمع الدولي أن يأخذ بعين الاعتبار لهذا الحق والذي هو يناضل من أجل أن يعيش كغيره من شعوب العالم أن تصفية الاستعمار من المناطق التي لا تزال تعاني في وطأة الاحتلال (كفلسطين والصحراء

الغربية) لا تقع على كاهل الشعوب المكافحة فقط كما يتصور البعض وإنما أيضا على كافة الدول المكونة للمجتمع الدولي، وفي مقدمتها الدول الكبرى، ذلك أن هناك التزام دولي بمساعدة هذه الشعوب على التحرر

والوصول إلى الاستقلال كما أن اعتبار مبدأ تقرير المصير من القواعد الآمرة يجعل من كل موقف دولي حيادي تجاه هذه الدول بمثابة خرق للالتزام الدولي المتمثل في واجب الدول بمساعدة الشعوب المناضلة.

وهذا ما يمكن أن نفسر به بعض المواقف المترددة تجاه كفاح الشعب الصحراوي وخاصة الموقف العربي استثناء الدول الداعمة لحق هذا الشعب حيث أن الوجود المغربي في الصحراء الغربية هو غير شرعي ومخالف للقواعد الدولية إذ يمنع القانون الدولي ضم الأقاليم عن طريق الاحتلال باعتبار أن ذلك يتعارض مع مبادئ وميثاق الأمم المتحدة فالقانون الدولي يلغي شرعية العدوان بمقتضى ذلك فإن الاستيلاء على الأراضي عن طريق القوى هو استيلاء غير قانوني، كما أن القانون وضع بأن الاحتلال عن طريق حرب الأراضي دولة معادية لا يمنح السيادة للمحتل، إن خطورة الوضع الراهن في الصحراء الغربية سيعمل ولا شك على تفتيت جهود منظمة الوحدة الإفريقية، وسيحول النزاع من مشكلة تصفية الاستعمار إلى نزاع دولي سيجر المنطقة كلها إلى الدخول في حرب لا تعتمد عقباها، إذ لم يسارع المغرب في تفادي هذه الكارثة، وذلك باعتراف بجهة البوليساريو والدخول معها في مفاوضات أكثر جدية مما هي عليه من أجل وضع حد نهائي لهذا المشكل إذ طرح مقترح الحكم الذاتي في الوقت الراهن أصبح غير ذي جدوى وأن التمسك به معناه إنكار للكفاح المسلح الذي خاضته جبهة البوليساريو منذ 1973 والتي أصبحت بفضلها تسيطر على مناطق كثيرة من الصحراء المحررة.

وهذا يجزنا إلى القول بأن تقرير مصير الشعب الصحراوي قد تقرر بالسلاح وأنه قد عبر عن رأيه لدى المنظمات الدولية العالمية والإقليمية، وبقيام الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، والاعتراف بها من طرف منظمة الاتحاد الأفريقي ومجموعة من الدول، وتبني الجبهة الشعبية لهذه الجمهورية جعل اللجوء إلى عملية الحكم الذاتي المراد تطبيقه عملية تعسفية، هدفها تمديد الاحتلال إلى أطول فترة ممكنة لاستغلال ثروات المنطقة وخاصة

الفوسفات والثروة السمكية وانطلاقا من هذه المعطيات فإننا نؤمن بأن الحل الأسلم للقضية الصحراوية هو الاعتراف بالجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية كدولة مستقلة، والقول بغير ذلك فإنه سيؤدي إلى حالة النزاع، وهذا ليس في صالح المغرب ولا للشعب الصحراوي.

الملحق رقم (01).

إعلان قيام الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ .

إن الشعب العربي (الصحراوي)، وهو يذكر شعوب العالم أنها قد أعلنت في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي قرار الجمعية العامة 14 / 15 في دورتها 15 الذي جاء به ما يلي:

"أن شعوب العالم قد عقدت العزم على أن تؤكد من جديد أمامها بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الشخص الإنساني وقيمه، وبتساوي حقوق الرجال والنساء، وحقوق الأمم كبيرها وصغيرها، وأن تعزز الرقي الاجتماعي وترفع مستوى الحياة في جو من الحرية إفساحا وإدراكا للمنازعات المتزايدة، الناجمة عن إنكار الحرية، على تلك الشعوب وإقامة العقبات في طريقه، مما يشكل تهديد خطير للسلم العالمي. وإقناعا منه بأن لجميع الشعوب حق غير ثابت للتصرف في الحرية التامة وممارسة سيادتها وفي سلام ووحدة ترابها.

وعملا لوضع حد بسرعة وبدون قيد أو شرط للاستماع لجميع سوره ومضاهره وذلك لتحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للشعوب المناضلة.

نعلن للعالم أجمع على أساس الإرادة الشعبية الحرة القائمة على دعائم الاختيار الديمقراطي، عن قيام دولة حرة مستقلة، ذات السيادة، وحكم وطني، ديمقراطي، عربي، وحدوي الاتجاه الإسلامي لعقيدة، تقدمي المنهج، تسمى الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.

وإنسجاما مع عقيدتها، واتجاهها ومنهجها، تعلن هذه الدولة العربية الإفريقية الغير المنحازة، إحترامها للمواثيق، والمعاهدات الدولية وتمسكها بميثاق الأمم المتحدة وارتباطها بميثاق جامعة الدول العربية وتقليدها بميثاق الوحدة الإفريقية مؤكدا التزامها بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن الشعب العربي، في الجمهورية الصحراوية الديمقراطية وقد عزم العقد على حماية استقلاله، ووحدة ترابه، والسيطرة على موارده، وثرواته الطبيعية، أن يجاهد مع كل الشعوب المحبة للسلام، للعمل على تدعيم السلم، وترسيخ الأمن في العالم أجمع، ومناصرته لجميع حركات تحرر الشعوب، التخلص من السيطرة الاستعمارية، وفي هذه اللحظات التاريخية، التي تعلن فيها عن قيام الدولة الجديدة تناشد أشقائها ودول العالم قاطبة، الاعتراف بها، كما تعرب على رغبتها الصادقة، في تبادل العلاقات معها، المبنية على أساس من الصداقة، والتعاون وعدم التدخل في الشؤون الداخلية.

أن الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، تنادي المجتمع الدولي الذي يهدف إقامة الحق والعدل، ويسعى لتوطيد دعائم السلام والأمن، المساهم في بناء الدولة الجديدة، من أجل كرامة ورفاهية، وطموحات الإنسان بها. المجلس الوطني المؤقت.

يمثل لإرادة الشعب في الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.

الجمعة 17 فبراير 1976، الموافق لـ 27 صفر 1396 هـ .

الملحق رقم (02).

اتفاقية مادريد الثلاثية:

في 14 نوفمبر تشرين الثاني 1975 صدر بيان ثلاثي إسباني مغربي موريتاني يعلن عن الاتفاق توصلت إليه دول ثلاث بعد مفاوضات دامت أكثر من يومين وانتهت بالتوقيع ما عرف بإسم اتفاقية مادريد الثلاثية وهي تتألف من.

وثيقة دعيت باسم (إعلان المبادئ) وتنص على عملية تسليم الأرض للمغرب وموريتانيا بالإضافة إلى مجموعة اتفاقيات تتعلق بالصيد والتعاون الاقتصادي والصناعي وقد اتضح فيما بعد أن تنازل إسباني عن الإقليم كان مقابل إشراكها في استقلال مناجم الفوسفات ببوكراع وبقاء أسطول صيدها البحري في المياه الإقليمية الصحراوية وبضمان قاعدتين عسكريتين لها قبالت جزر الكناري وقد تضمن الاتفاق المعلن النقاط التالية:

1- تبرم إسبانيا قرارها الذي أعربت عنه مرارا أمام هيئة الأمم المتحدة بتصفية الاستعمار أراضي الصحراء الغربية، واضعة حد مسؤولياتها وسلطاتها كقوة إدارية على الأراضي المذكورة.

2- انسجاما مع القرار السابق مع المفاوضات التي أوصت الأمم المتحدة بها عن الأطراف المعنية تشريع إسبانيا فورا بإنشاء إدارة مؤقتة في الأراضي يشارك فيها المغرب وموريتانيا مع الجماعة وتنقل إلى هذه الإدارة المسؤوليات والسلطات التي تشير إليها الفقرة السابقة وبناءا عليه اتفق على تعيين حاكمين معاونين

تقترحهما المغرب وموريتانيا لمساعدة حاكم البلاد في أعماله وسيتم إنهاء الوجود الإسباني على الأراضي نهائيا قبل 28 فبراير 1976.

- 3- يحترم رأي السكان الصحراويين، المعبر عنه من خلال آل (الجماعة).
- 4- تحيط البلدان الثلاث الأمين العام للأمم المتحدة علما بما أقر في هذه الوثيقة كنتيجة للمفاوضات المعقودة بموجب المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة.
- 5- تعلن البلدان الثلاث المشاركة بأنها توصلت إلى النتائج السابقة بروح التفاهم المثل للأخوة والاحترام بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وكأفضل مساهم لحفظ السلم والأمن الدوليين.
- 6- تصبح هذه الوثيقة سارية في ذات اليوم الذي تنشر فيه الجريدة الرسمية "قانون تصفية الاستعمار في الصحراء الغربية" الذي يخول الحكومة الإسبانية حيابة الامتيازات المتضمنة في هذه الوثيقة.

- حمدي ولد مكناس.

- أحمد عصمان.

- كارلوس أرياس نافارو.

مادريد 14 نوفمبر 1975.

الملحق رقم (03).

منظمة الأمم المتحدة:

الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة نوفمبر 1981:

قرار حول الصحراء الغربية

إن الجمعية بعد دراسة معمقة في مسألة الصحراء الغربية تذكر الحق الثابت لجميع الشعوب في تقرير المصير والاستقلال طبقاً للمبادئ الواردة في ميثاق منظمة الأمم المتحدة والقرار رقم 1514 للجمعية العامة بتاريخ 14 ديسمبر 1960 والمتضمن الإعلان حول منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، تذكر بقرارها رقم 19/35 بتاريخ 11 نوفمبر 1980 المتعلق بالتعاون بين منظمي الأمم المتحدة والوحدة الإفريقية. تأخذ بعين الاعتبار القرار المتخذ من قبل مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في الدورة الثانية عشر المنعقدة في نايروبي من 24 إلى 27 جوان 1981 والمتعلق بتنظيم استفتاء تقرير المصير في مجموع تراب الصحراء الغربية حر وعام، ومنضم للشعب الصحراوي.

واضطلعت على القرار المصادق عليه من قبل اللجنة التنفيذية لمنظمة الوحدة الإفريقية خلال إجتماعها بنايروي في 24 إلى 26 أوت 1981 المتعلق بوضع هيكل ملائم يمكن شعب الصحراء الغربية من التعبير بحرية وديمقراطية حول مستقبله.

1- تؤكد من جديد الحق الثابت لشعب الصحراء الغربية في تقرير المصير

والاستقلال لميثاق منظمة الأمم المتحدة وميثاق منظمة الوحدة الإفريقية

وأهداف القرار رقم 1514 للجمعية العامة وكذلك لقرار الجمعية العامة ومنظمة الوحدة الإفريقية.

2- تحي الجهود التي بذلتها منظمة الوحدة الإفريقية ولجنة تطبيق بهدف تطبيق حق وإيجاد حل عادل ونهائي لمسألة الصحراء الغربية.

3- تؤكد قرار مؤتمر رؤساء وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية حول التنظيم في مجموع الأراضي الصحراوية الغربية الاستفتاء عام ومنتظم للشعب الصحراوي.

4- تحي الإجراءات المتخذة من قبل لجنة التطبيق بهدف تنظيم وتنصيب الاستفتاء المذكور.

5- توجه نداء إلى الطرفين المتنازعين، المغرب وجبهة البوليساريو لوقف إطلاق النار طبقا لقرارات منظمة الوحدة الإفريقية ولجنتها التنفيذية.

6- تدعو بهذا الخصوص المغرب وجبهة البوليساريو إلى الشروع في مفاوضات بهدف تنفيذ وقف إطلاق النار بصفة عاجلة وإبرام اتفاق للسلم يمكن التطبيق العادل لاستفتاء تقرير المصير العام والحر في الصحراء الغربية.

7- تؤكد عزم منظمة الأمم المتحدة في التعاون الكامل مع منظمة الوحدة الإفريقية في تنظيم هذا الاستفتاء العادل والنزيه.

8- ترجو بهذا الخصوص الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة أن يتخذ الإجراءات الضرورية لضمان مساهمة منظمة الأمم المتحدة في تنظيم وتسيير الاستفتاء المذكور وتقديم تقرير بهذا الخصوص إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن حول الإجراءات التي تتطلب اتخاذ قرار من قبل مجلس الأمن.

9- ترحو بإلحاق الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة أن يتعاون كليا مع الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية من أجل تطبيق قرارات مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية ولجنة التنفيذ وكذلك هذا القرار.

10- تطلب من اللجنة الخاصة المكلفة بدراسة الوضعية فيما يتعلق بتطبيق الإعلان الخاص بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بالاستمرار في دراسة الوضع في الصحراء الغربية كمسألة ذات أولوية وتقدير تقارير لهذا الخصوص إلى الجمعية العامة في دورتها 37.

الملحق رقم (04).

منظمة الوحدة الإفريقية.

قرار حول قضية الصحراء الغربية.

إن مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية المنعقدة في دورتها العادية الثانية عشر في نيروبي (كينيا) خلال فترة من 24 إلى 27 جوان 1981.

1- يصادق على التقرير كل من الأمين العام حول الصحراء الغربية والدورتين الخامسة والسادسة للجنة الإفريقية الخاصة للرؤساء حول الصحراء الغربية، ويحيي هذه اللجنة على العمل الحميد الذي قامت به في البحث عن حل سلمي لمشكل الصحراء الغربية.

2- يرحب بما تعهد به الملك الحسن الثاني رسميا من قبول إجراء استفتاء في إقليم الصحراء الغربية.

3- يقرر إنشاء لجنة مكلفة بتنفيذ مؤلفة من غينية وكينيا ومالي ونيجيريا وسيراليون والسودان وتنزانيا ويمنحها سلطات كاملة لتضمن بالتعاون مع الأطراف المعنية تنفيذ توصيات اللجنة الخاصة.

4- يدعو أطراف النزاع إلى وقف إطلاق النار فورا ويدعو اللجنة التنفيذية إلى ضمان تنفيذه دون تأخير.

- 5- يطلب من اللجنة المكلفة بتنفيذ الإجتماع قبل نهاية أوت 1981 وأن تقوم بالتعاون مع الأطراف لتحديد أساليب وجميع التفاصيل المتعلقة بتنفيذ وقف إطلاق النار وبإجراء وإدارة الاستفتاء.
- 6- يطلب من منظمة الأمم المتحدة أن تقوم بالتعاون مع منظمة الوحدة الإفريقية بإرسال قوة لحفظ السلام لتتمركز بالصحراء الغربية قصد الحفاظ على السلام والأمن أثناء تنظيم وإجراء الاستفتاء والانتخابات.
- 7- يكلف اللجنة الخاصة بالاستفتاء أن تتخذ بالمشاركة مع الأمم المتحدة جميع الإجراءات الضرورية بغية ضمان إجراء استفتاء عام وسليم لتقرير مصير الشعب الصحراوي يطلب من اللجنة المكلفة بالتنفيذ أن تراعي في أداء مهامها مناقشات الدورة العادية الثامنة عشر حول مسألة الصحراء الغربية ويدعو بهذا الصدد الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية إلى وضع الملخص الكامل لهذه المناقشات تحت تصرف اللجنة.

نايروبي في 27 جوان 1981.

الملحق رقم (05).

الرئي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية.

تعود أسباب النزاع المغربي الصحراوي التي تعارض مطالبين أحدهما يقدمه المغرب مدعيا حقوقا تاريخية في الصحراء الغربية والثاني يؤكد ويدافع عن حق الشعب الصحراوي غير القابل للتصرف في تقرير مصير والاستقلال.

تقدم المغرب بطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة وعلى الحكومة الإسبانية في 23 سبتمبر / أيلول 1974 لإحالة ملف الصحراء الغربية إلى محكمة العدل الدولية في لاهاي، لتبدي رأيا استشاريا لتعزيز المطالبة بما يسميه (حقوقه التاريخية على الإقليم)، وبعد أن وافقت الجمعية العامة على الطلب المغربي أحالته على المحكمة الدولية المذكورة والتي عقدت في 27 جلسة علنية من 25 يونيو / حزيران ولغاية 30 يونيو / تموز 1975 وأعلنت محكمة العدل الدولية رأيها الاستشاري في 16 أكتوبر / تشرين الأول 1975 في ستين صفحة، بعد تفكير عميق وجاد تناول بالفحص والتدقيق كل حيثيات بات الموضوع في حدود الإدعاءات والوثائق المقدم إليها مرفقا بالكثير من الآراء الشخصية للقضاة وفيما يلي خلاصة.

الجواب على السؤال الأول: غدت استعمارها من الطرف الإسباني (والذي حددته المحكمة اعتبارا من سنة 1984) لم تكن الصحراء الغربية أرضا بلا سيد Train Hulus لأنها كانت مليئة بالسكان رغم بداوتهم كانوا منضمين سياسيا اجتماعيا في قبائل وتحت سلطة شيوخ أكفاء بتمثيلهم، وإسباني نفسها لما أقامت حمايتها تذرعت باتفاقات مبرمة مع الشيوخ المحليين.

وقبل الإجابة على السؤال الثاني ما هي الروابط القانونية التي كانت تربط المنطقة المذكورة والمملكة المغربية والجمهورية الموريتانية؟ فإن المحكمة حددت روابط قانونية هي ككل الروابط التي يمكنها التأثير على السياسة التي يجب اتباعها لتصفية الاستعمار من الصحراء الغربية، وحول السؤال المحدد المتعلق بالروابط مع المملكة المغربية وضحت المحكمة أنها تأخذ بعين الاعتبار.

1- أن المملكة المغربية تدعي وجود روابط سيادة الصحراء الغربية هي حياة تاريخية للإقليم.

2- أنها وضعت في الحسابان الهيكلية الخاصة للدولة المغربية في تلك الحقبة التاريخية وبعد أن فحصت الأحداث الداخلية (تعيين القادة لجباية الضرائب، المقاومة المسلحة وحملات السلاطين ...) التي قدمها المغرب كإثبات لسيادته التاريخية على الصحراء الغربية والأحداث ومعاهدات اتفاقيات ومراسلات دبلوماسية، التي اعتبرها المغرب تأكيد الاعتراف الدولي من الحكومات الأخرى لتلك السيادة التاريخية توصلت المحكمة إلى أن كل ذلك لا يقوم دليل على وجود روابط سيادة إقليمية بين المغرب والصحراء الغربية، بالرغم من وجود علاقات (روحية، دينية) بين بعض قبائل المنطقة والسلطات، وخلصت إلى القول "بأن جميع الأدلة والمعلومات المقدمة للمحكمة لا تثبت وجود أية روابط سيادة إقليمية بين أراضي الصحراء الغربية من جهة والمملكة المغربية أو الجمهورية الموريتانيا من جهة أخرى وعليه فإن المحكمة لم يثبت لديها وجود روابط قانونية، من شأنها أن تؤثر على تطبيق القرار 1514 (xv) المتعلق بتصفية الاستعمار من الصحراء الغربية، وعلى الخصوص مبدأ تقرير المصير من خلال التعبير الحر والحقيقي عن إرادة سكان المنطقة.

الملحق رقم (06).

قرار مجلس الأمن لتقرير الأمين العام 2006 / 249 / س:

إذ يشير على جميع قراراته السابقة للصحراء الغربية بنا فيها 1490 / 2003 المؤرخ 31 تموز/ يوليو 2003 والقرار 1541 / 2009 المؤرخ 29 نيسان/ أبريل 2004 والقرار 1634 / 2005 المؤرخ 27 تشرين الأول/ أكتوبر 2005، وقد يؤكد مجرد التزامه بمساعدة الطرفين على التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول للطرفين، يضمن تقرير شعب الصحراء الغربية لمصيره في سياق ترتيبات تتماشى مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده وإذ يلاحظ دور ومسؤوليات الطرفين في هذا الصدد.

يذكر تأكيد دعوته للطرفين ولدول المنظمة لأن توصل تعاونها التام مع الأمم المتحدة بوضع حد للمأزق الراهن ولإحراز تقدم نحو إيجاد حل سياسي، وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ في 19 نيسان/ أبريل 2003 / 249 / 2006.

1- يؤكد مجددا ضرورة الاحترام التام للاتفاقات العسكرية التي تم التوصل إليها مع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بشأن وقف إطلاق النار.

2- يدعو الدول الأعضاء على النظر في تقديم تبرعات بتمويل تدابير بناء الثقة التي تنتج إمكانية زيادة الاتصال بين أفراد الأسرة الذين تشتت شملهم وخاصة زيارات لم تشمل الأسرة.

3- يطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ التدابير الضرورية لتحقيق الامتثال داخل البعثة، سياسة الأمم المتحدة المتعلقة بعدم التسامح المطلق فيما يتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسي وأن يشمل ذلك وضع استراتيجية وإثبات ملائمة

لمنع جميع أشكال سوء السلوك وتحيدها وردعها ومن ذلك الاستغلال والاعتداء وتعزيز تدريب أفراد البعثة لمنع وقوع أي سوء سلوك وضمان الامتثال التام لمدونة القواعد سلوك الأمم المتحدة.

ويطلب إلى الأمين العام أن يتخذ جميع الإجراءات الضرورية وفقا لنشر الأمين العام المتعلقة باتخاذ تدابير خاصة للحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسي (13 / 2003) وإبقاء مجلس الأمن على اطلاع بذلك وبعث البلدان المساهمة على اتخاذ إجراءات وقائية ملائمة تشمل التدريب لزيادة الوعي قبل مرحلة نشر القوات واتخاذ الإجراءات التأديبية وغيرها من الإجراءات لضمان المساءلة التامة في حالة ارتكاب أفراد قواتها لمثل هذه السلوك.

4- يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى 31 تشرين الأول / أكتوبر 2006.

5- يقرر ابقاء المسألة قيد نظره.

الملحق رقم (07).

* قائمة دول اعترفت بالجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية *

- 1- مدقشقر 28 فبراير 1976
- 2- بروندي فاتح مارس 1976
- 3- بنين 11 مارس 1976
- 4- الجزائر 6 مارس 1976
- 5- انغولا 6 مارس 1976
- 6- الموزمبيق 13 مارس 1976
- 7- غينيا بيساو 15 مارس 1976
- 8- كوريا الشمالية 16 مارس 1976
- 9- الطوغو 17 مارس 1976
- 10- رواندا فاتح ابريل 1976
- 11- اليمن فبراير 1977
- 12- السيشل 25 اكتوبر 1977
- 13- الكونغو 3 يونيو 1978
- 14- ساوتومي وبرانسيب 22 يونيو 1978
- 15- بنما 23 يونيو 1978
- 16- تنزانيا 9 نوفمبر 1978
- 17- اثيوبيا 24 1979
- 18- فيتنام 2 مارس 1979

- 19- كمبوديا 10 ابريل 1979
- 20- لاووس 9 مارس 1979
- 21- افغانستان 23 ماي 1979
- 22- جزر الرأس الاخضر 4 يوليوز 1979
- 23- كرينادا 20 أغسطس 1979
- 24- غانسا 24 أغسطس 1979
- 25- غويانا فاتح سبتمبر 1979
- 26- الدومينيكان فاتح سبتمبر 1979
- 27- سانتا لوسيا فاتح سبتمبر 1979
- 28- جاميكا 4 سبتمبر 1979
- 29- نيكاراغوا 6 سبتمبر
- 30- اوغندا 6 سبتمبر 1979
- 31- المكسيك 8 سبتمبر 1979
- 32- لوزوتو 9 اكتوبر 1979
- 33- زامبيا 12 اكتوبر 1979
- 34- جمهورية كوبا الاشتراكية 1980
- 35- جمهورية ايران الاسلامية 27 فبراير 1980،
- 36- سيراليون 27 فبراير 1980
- 37- سوريا 15 ابريل 1980
- 38- ليبيا 15 ابريل 1980
- 39- سوازي لاند 28 ابريل 1980

- 40- بوتسوانا 14 ماي 1980
- 41- زمبابوي 3 يوليوز 1980
- 42- تشاد 4 يوليوز 1980
- 43- كوستاريكا 30 اكتوبر
- 44- فانواتو 27 نوفمبر 1980
- 45- بابوا نيو غينيا 12 أغسطس 1981
- 46- توفالو 12 أغسطس 1981
- 47- ري باتي 12 أغسطس 1981
- 48- نورو 12 أغسطس 1981
- 49- جزر السلمون 12 أغسطس 1981
- 50- مورشيوس فاتح يوليوز 1982
- 51- فنزويلا 3 أغسطس 1982
- 52- سورين، ام 11 أغسطس 1982
- 53- بوليفيا 14 ديسمبر 1982
- 54- اكوادور 14 نوفمبر 1983
- 55- جمهورية موريتانيا الاسلامية 27 فبراير 1984
- 56- بوركينا فاسو 4 مارس 1984
- 57- البيرو 16 أغسطس 1984s
- 58- نيجيريا 12 نوفمبر 1984
- 59- الاتحاد اليوغسلافي 28 نوفمبر 1984

- 60- كولومبيا 27 فبراير 1985
- 61- ليبيريا 31 يوليو 1985
- 61- الهند فاتح اكتوبر 1985
- 62- غواتيمالا 10 ابريل 1986
- 63- ترينيداد وتو باغو فاتح نوفمبر 1986
- 64- بليز 18 نوفمبر 1986
- 65- سانت كيتس ونيفس 25 فبراير 1987
- 66- انتيكوا وبربودا 27 فبراير 1987
- 67- البانيا 29 ديسمبر 1987
- 68- بربادوس 27 فبراير 1988
- 69- السلفادور 31 يوليو 1989
- 70- الهندوراس 8 نوفمبر 1989
- 71- ناميبيا 11 يونيو 1990
- 72- ملاوي 16 نوفمبر 1994، اعلنت ربط العلاقات الدبلوماسية يوم 24 مارس 2002
- 73- جنوب افريقيا 15/09/2004
- 74- البساراغواي 2000
- 75- دولة سينت وكراندين فبراير 2002
- 76- جمهورية جنوب افريقيا 15 سبتمبر 2004

الملحق رقم (08).

*** سفارات وبعثات :**

اثيوبيا:مقر الاتحاد الافريقي	v1
الجزائر : بعثة دبلوماسية	v2
مسوزمبيق : سفارة	v3
نيجريا الاتحادية : سفارة	v4
مدغشقر : سفارة	v5
انغولا : سفارة	v6
ليبييا: سفارة	v7
فنزويلا : سفارة	v8
كوبا : سفارة	v9
بنمسا : سفارة	v10
جنوب افريقيا: سفارة	
المكسيك: سفارة	v3
سوريا	v1
اسبانيا: بعثة الجبهة الشعبية بمدريد اضافة الى ممثلات في كل مقاطعات	v4
اسبانيا .	
باريس .	v5
بروكسل	v6

ايطاليا	v7
سويسر	v8
المانيا	v9
النمسا	v10
هولندا	v11
الدانمارك	v12
السويد	v13
بريطانيا	14-
واشنطن	15-
نيويورك، الامم المتحدة	16-
موسكو	17-
المجر	18-

* توجد مكاتب اخرى جهوية واخرى عملها يمتد لمناطق مجاورة ،على مستوى افريقيا

وامريكا اللاتينية واسيا واوروبا .

قائمة المصادر والمراجع

- إسماعيل معراف: الأمم المتحدة والنزاعات الإقليمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر سنة 1995.
- إسماعيل صبري: مجلد العلاقات السياسية الدولية ، دراسة في الأصول النظرية، القاهرة مصر، 1991.
- السيد حمدي يحضيه: الصحراء الغربية آخر مستعمرة لإفريقيا (أسباب السيناريوهات)، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر الطبعة 2001.
- السيد حمدي يحضيه: جبهة البوليساريو كفاح تدعمه الشرعية، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر 2002.
- بن عامر تونسي: تقرير المصير والقضية الصحراوية، المؤسسة الوطنية للطباعة الجزائرية، دون سنة.
- ساح رجب: النزاعات الحدودية في العالم العربي في نهاية القرن العشرين إلى بدايات القرن الواحد والعشرين، القاهرة، ط01، 2009.

طاهر مسعود: نزاع الصحراء الغربية بين المغرب والبوليساريو، دار المختار للطباعة والتحضير الطباعي ، سوريا، سنة 1997.

عمر سدوق: قضية الصحراء الغربية في إطار القانون الدولي والعلاقات الدولية (دراسة قانونية وسياسية) - ط 01، ديوان المطبوعات الجامعية- الجزائر، 1982..

ليلة خليل بديع: أضواء وملامح من الساقية الحمراء ووادي الذهب (الصحراء الغربية)، دار المسيرة، بيروت - لبنان ، طبعة 1975.

مصطفى الكتاب، محمد بادي: نزاع الصحراء الغربية بين الحق والقوة وقوة الحق- دار المختار للطباعة والتحضير دمشق- سوريا - سنة 1997.

محمد سالم الصوفي: أزمة الصحراء الغربية ، تطورها السياسي والاجتماعي والتاريخي مقارنة، المركز الموريتاني الدولي للدراسات والإعلام، موريتانيا سنة 2008.

نوري مزرة جعفر: المنازعات الإقليمية في دور القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية بنعكنون الجزائر دون السنة.

المجلات والجرائد

مجلة الاستفتاء، إصدار وزارة الإعلام الصحراوي العدد 38 بتاريخ 20 أوت 1991.

مجلة 20 ماي العدد 116، أبريل 1985، الصادرة عن وزارة الإعلام الصحراوية.
بريد الصحراء الحرة العدد 338، سبتمبر 2003، الصادرة عن وزارة الإعلام الصحراوية.

جريدة الصحراء حرة منشورات وزارة الإعلام الصحراوي، العدد 338 سبتمبر 2003.

جريدة الصحراء الحرة، منشورات وزارة الإعلام الصحراوي، العدد 801 ديسمبر 2010

تقارير الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الصحراوية للاستفتاء المقدم إلى الدورة الطارئة للأمانة الوطنية بتاريخ 23 أبريل 1998.

تقرير الأمين العام برينز ديكوالار رقم 21360 / 5 / س في 18 جوان 1998 وقرارا رقم 22464 / س.

تقرير الأمين العام كوفي عنان رقم 613 / 2001.

تقرير الأمين العام كوفي عنان رقم 249 / 2006 بتاريخ 19 أبريل 2006.

قرار مجلس الأمن رقم 1675 / 2006 بتاريخ 28 أبريل 2006.

الفهرس:

أ.ب.ج

مقدمة.....	01
الفصل التمهيدي: الأزمة الصحراوية بين البعدين السياسي والتاريخي.	02
المبحث الأول: البعد التاريخي للأزمة الصحراوية.....	02
المطلب الأول: المعطيات الجغرافية والاقتصادية.....	02
الفرع الأول: القيمة الإستراتيجية الجغرافية.....	03
الفرع الثاني: الأهمية الاقتصادية.....	04
المطلب الثاني: التطورات التاريخية للمنطقة.....	04
الفرع الأول: مرحلة ما قبل الاستعمار.....	05
الفرع الثاني: مرحلة الهيمنة الاستعمارية.....	08
المبحث الثاني: البعد السياسي لأزمة الصحراء الغربية.....	08
المطلب الأول: الانسحاب الإسباني من المنطقة.....	08
الفرع الأول: الأسباب.....	10
الفرع الثاني: موقف الدول المجاورة.....	12
المطلب الثاني: سياسة الدول العظمى اتجاه الصحراء الغربية.....	12
الفرع الأول: الاتحاد السوفياتي.....	13
الفرع الثاني: سياسة الولايات المتحدة الأمريكية اتجاه الصحراء الغربية.....	

الفصل الأول: الوضعية القانونية لأزمة الصحراء الغربية.

المبحث الأول: الأزمة الصحراوية أمام المنظمات الدولية.....

المطلب الأول: أمام هيئة الأمم المتحدة.....

الفرع الأول: أمام الجمعية العامة..... 16

17 الفرع الثاني: مجلس الأمن.....

17 الفرع الثالث: محكمة العدل الدولية.....

17 المطلب الثاني: الأزمة الصحراوية أمام المنظمات الإقليمية.....

20 الفرع الأول: أمام جامعة الدول العربية.....

23 الفرع الثاني: منظمة الوحدة الإفريقية.....

26 المبحث الثاني: اتفاقية مدريد وموقف البوليساريو.....

26 المطلب الأول: اتفاقية مدريد الثلاثية.....

27 الفرع الأول: القيمة القانونية للاتفاقية.....

32 الفرع الثاني: نتائجها.....

32 المطلب الثاني: موقف البوليساريو من الاتفاقية.....

34 الفرع الأول: قيام الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب.....

35 الفرع الثاني: الإعلان عن الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.....

الفصل الثاني: مخططات التسوية بين الواقع والمأمول.

المبحث الأول: إقرارها.....

	المطلب الأول: جهودات التسوية الأممي في عهد بريز ديكوالار.....
42	الفرع الأول: المقترحات.....
42	الفرع الثاني: العراقيل والصعوبات.....
44	المطلب الثاني: جهودات التسوية في عهد بطرس غالي.....
45	الفرع الأول المقترحات.....
48	الفرع الثاني: أسباب فشل المقترحات.....
49	المطلب الثالث: جهودات التسوية في عهد كوفي عنان.....
49	الفرع الأول: مخطط التسوية.....
51	الفرع الثاني: مشروع اتفاق الإيطار والحل الوسط.....
53	المبحث الثاني: الوضع الراهن والتطورات الأزمة حتى 2010:.....
53	المطلب الأول: المفاوضات.....
60	الفرع الأول: الجولة الأولى والثانية من المفاوضات.....
63	الفرع الثاني: ردود الفعل.....
63	المطلب الثاني: الجهود المبذولة لحل الأزمة.....
63	الفرع الأول: الجهود المبذولة لحل الأزمة خلال عام 2008 - 2009.....
67	الفرع الثاني: جهود التسوية خلال عام 2010.....
69	خاتمة.....
69	ملاحق.....
75	قائمة المراجع.....

ملخص عن المذكرة المعنونة بأزمة الصحراء الغربية في إطار القانون الدولي

لا تزال الصحراء الغربية مقسمة إلى منطقتين يفصلهما الحاجز وتسيطر قوات البوليساريو على جزء من المنطقة الداخلية حتى الحدود الشرقية مع الجزائر وموريتانيا، بينما تسيطر المملكة المغربية على المناطق الساحلية، بما في ذلك ما يطلق عليه المثلث المفيد.

من وجهة نظر القانون الدولي لأزمة الصحراء الغربية، مرتكزة أساسا على مبدأ تقرير المصير من حيث تطبيقه أو عدم تطبيقه، ومسؤولية تعطيل هذا المبدأ تتحملها كل من اسبانيا لتماطلها، والمغرب بسبب غزوها للإقليم ومخالفتها للقانون الدولي بخرق القرارات الصادرة عن المنظمات الدولية، مما يعرض قواعد القانون الدولي لفقدان فعاليته.

كما أن المفاوضات المباشرة بين الطرفين، تعد خطوة جبارة تكسي أهمية قسوة، والذي كما يتوقع الملاحظون عن تفاؤلهم من أجل توصل إلى حل عادل ونهائي، يضمن حق الصحراوي في تقرير المصير والاستقلال